جامعة دمياط
Damietta University
جامعة دمياط
كلية الآداب
قسم اللغة العربية وآدابها

السماع النحوي واستدلال الشاطبي به في كتابه (المقاصد الشافية)

بحث من إعداد
تامر أحمد محمد أحمد عبد الرحمن
المدرس المساعد بالكلية

المقدمة

حمدًا لله، وصلاة وسلامًا على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومَنْ والاهُ... وبعدُ ،،

فَـهذا بحثٌ بعنوان: (**السماع النحوي واستدلال الشاطبي به في كتابه "المقاصد الشافية"**)، ويُعنَى بتقديم صورة واضحة عن الأصل النحوي الأول في التقعيد اللغوي وهو السماع ومصادره، وذلك عند الإمام أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت:٧٩٠هـ) في كتابه (**المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية**)[١]، وتبدو أهمية هذا البحث في الكشف عن موقفِ أحد عباقرة النحاة الأندلسيين من أصل الأصول في الاستدلالِ النحوي الذي اعتمده تأييدًا أو معارضة لمذاهب النحاة وآرائهم، مع إظهار منهجه في التعامل مع ذلك الأصل، وضوابط الاحتجاج به عنده .

وقد دفعني إلى البحث في هذا الموضوع أمورٌ، منها:

- إبراز أحد إسهامات الإمام الشاطبي في جانب من جوانب أصول النحو وهو أصل السماع، ومدى اجتهاده في طرق استنباط الأحكام النحوية من خلال الاحتجاج بهذا الأصل .

- أنَّ الإمام الشاطبيَّ يُعَدُّ واحدًا من العلماء الذين ضربوا في علومٍ شتَّى وتصدَّرُوا فيها كعلم الأصول، والقراءات، والفقه وغيرها مِنْ علوم الشريعة، وهو فوق ذلك كلِّهِ بحرٌ مقصودٌ في النحو العربيِّ وأصوله ومسائلِهِ، فأردت التعرف أكثرَ على شخصيته النحوية في مجال أصول النحو، خاصة وأنه عالم أصوليٌّ مجتهد بارع في علم أصول العربية، له فيها وفي مجال الدراسات النحوية بوجه عام باعٌ وأثرٌ عظيمٌ قد أبرزَهُ هو في كتابه (**المقاصد الشافية**) .

- ما يُمَثِّلُهُ شرحُ الشاطبيِّ لـ(**الخلاصة**) الألفية في كتابه (**المقاصد الشافية**) من قيمةٍ علميةٍ وثروةٍ لغويةٍ ونحويةٍ قلَّ من المؤلفات ما يَجُودُ بمثلها؛ وذلك لسعة هذا الشرح الكبير، واستيعابه أكبرَ قَدْرٍ من آراء العلماء وخلافهم النحويِّ، مُظْهِرًا من خلاله موقِفَهُ في تعقيبه على المذاهب في المسألة بجرأة واقتدار، ممَّا ينم عن شخصيةٍ نحويةٍ فَذَّةٍ، وعقليةٍ متوازنة، وثقافة مطلعة واسعة الانتشار، وبصيرة واعيةٍ استطاعت أنْ تُحاورَ أساطينَ النحوِ وتَرُدَّ أقوالَهم بفِكْرٍ نحويٍّ دقيقٍ يَستَنِدُ إلى عقليةٍ فريدةٍ، والكتاب مع ذلك كُلِّهِ لم تَقُمْ عليه دراساتٌ نحويَّةٌ كثيرةٌ تُبَيِّنُ أثَرَهُ وفوائدَه .

ومِنْ ثَمَّ يسعى هذا البحثُ إلى التقرب من تلك الطاقة الكريمة من طاقاتنا الفكريةِ، أعني ذلك الأصولي البارع المجتهد أبا إسحاق الشاطبي، والوقوف عند بعض جهوده؛ إظهارًا لشخصيته النحويةِ

---

(١) **خلاصة الكافية**: هي أرجوزة الإمام العلاَّمةِ جمال الدين بن مالك الأندلسي المتوفى سنة (٦٧٢هـ)، وهي نظمٌ مُطَوَّلٌ في النحو والصرف معًا، أنشده ابنُ مالكٍ في نحو ألف بيتٍ، ومِنْ ثَمَّ اشتهرت هذه (**الخلاصة**) بـ(**الألفية**)، وقد لخَّصَ بها ابنُ مالكٍ نَظْمَهُ لأرجوزتِهِ الكبرى في النحو المسماة بـ(**الكافية الشافية**)، وتصدى بالشرح لخلاصتها (**الألفية**) جمعٌ من النحاة، ولعلَّ أوسعَ شروحِها هذا الشرحُ الذي صنَّفَهُ العلاَّمةُ أبو إسحاقَ إبراهيم بن موسى الشاطبيُّ، وسَمَّاهُ: (**المقاصد الشافية في شرح خُلاصةِ الكافية**)، وقد قام على تحقيقه ثلةٌ من أساتذة جامعة أم القرى بمكة المكرمة، وطبع في عشر مجلدات ضمن منشورات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية عام ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م .

المجتهدة ممثلةً للفكر النحويِّ في الأندلس، وذلك من خلال إبراز موقفِهِ من الاستدلال بالسماع النحوي في شرحه على (الخلاصة) الألفية، والكشف عن طريقته في اعتماده دليلاً يدفع به حجة الخصم، وبيان مدى عنايته به في الاحتجاج وضوابط ذلك عنده، يُضاف إلى ذلك إثراء الدراسات الأصولية في المكتبة العربية بمثل هذه الدراسة؛ لأنَّها دراسات قليلة إذا ما قُورنت بالدراسات النحوية .

ويشتمل هذا البحث على مقدمةٍ، وتمهيد، ومبحثين مقفوين بأهم النتائج التي توصل إليها البحث:

أما المقدمة فتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة السير فيه .

وأما **التمهيد** ففيه الحديث عن:

١- تعريف بأصول النحو وأقسامها .

٢- السماع أهميته ومصادره عند الشاطبي والنحاة .

المبحث الأول: استدلال الشاطبي بالنثر وفيه:

أولاً- استدلاله بالقرآن الكريم وقراءاته .

ثانياً- استدلاله بالحديث الشريف .

ثالثاً- استدلاله بالنثر من كلام العرب .

المبحث الثاني: استدلال الشاطبي بالشعر العربي .

النتائج التي خلص إليها الباحث من خلال هذه الدراسة .

وأخيرا ثبت المصادر والمراجع .

هذا وخطةُ السير في هذا الموضوع كانت على النحو الإجرائي الآتي:

- نقل بعض نصوص الإمام الشاطبي التي يستشهد فيها بأحد مصادر السماع احتجاجًا للرأي أو المذهب الذي يختاره ويُرجحه، وذلك من خلال كتابه (**المقاصد الشافية**) .

- عزو الآيات القرآنية في حاشية البحث، وذلك بذِكْرِ اسمِ السورة ورقم الآية .

- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة بعزوها إلى كتب السُّنَّةِ الصحاح .

- نسبة الأبيات الشعرية إلى قائليها وبحورها العروضية، وتوثيق البيت الشاهد مِنْ ديوانِ قائلِه إنْ وُجِدَ، وإلا فمِنْ بعض كتبِ النحو واللغة التي وَرَدَ بها .

- بيان بالنتائج التي أسفر عنها هذا البحث .

هذا والله وليُّ التوفيق

التمهيد

١- التعريف بأصول النحو وأقسامها :

كان للنحاة منهجٌ متميزٌ في استنباط قواعد النحو العربي وضبط أحكامه، تمثَّل هذا المنهجُ فيما يُعرفُ بأصولُ النحو، وهي: أدلةُ النحوِ التي تَفَرَّعَتْ منها فروعُه وأصولُه، كما أنَّ أصولَ الفقهِ أدلةُ الفقهِ التي تنوَّعَتْ عنها جملَتُهُ وتفصيلُه[١]، وعَرَّفَ السيوطيُّ أصولَ النحو أيضًا بأنها ((**عِلْمٌ يُبْحَثُ فيه عن أدلةِ النحو الإجماليةِ مِنْ حيث هي أدلتُهُ، وكيفيةِ الاستدلالِ بها، وحالِ المستَدِلِّ**))[٢]، وتُصبحُ هذه الأدلةُ المستخرجةُ معلومةً بعد استنباطها، ويُتَوَصَّلُ بصحيحِ النظرِ فيها إلى علمِ ما لمْ يُعْلَمْ[٣].

وعلى ذلك يمكننا القولُ بأنَّ أصولَ النحو هي القواعدُ والأسسُ التي انطلق منها النحاةُ في تقرير القواعد النحوية من المادة اللغوية التي جمعها اللغويون عن العرب، فهذه الأصول النحويةُ المستنبطةُ ليست افتراضاتٍ تُوضَعُ أو تُثَارُ، ولكنَّها استقراءٌ وصفيٌّ لصيقٌ بالواقع الاستعمالي، وهذا ما نصَّ عليه أبو إسحاق الشاطبيُّ بقوله: ((**إنَّ أصولَ القوانين النحويةِ، وعِلَلَ تلكَ المقاييس والأنحاءِ التي نَحَتِ العربُ في كلامِها وتَصَرُّفَاتِها مأخوذٌ ذلك كلُّهِ من استقراء كلامِ العربِ**))[٤].

وفائدةُ الأصول: التعويلُ في إثباتِ الحُكم بالحجة والتعليل؛ ليرتفع عن حضيض التقليدِ إلى يَفَاعِ[٥] الاطِّلاع على الدليل؛ فإنَّ المُخْلِدَ إلى التقليدِ لا يعرفُ وجهَ الخطأ من الصوابِ، ولا ينفكُّ في أكثر الأمر عن عوارض الشكِّ والارتياب[٦]، ومعنى هذا الكلام: أنَّ المائلَ إلى التقليدِ والنازلَ في فنائه لا يكاد يُفَرِّقُ بين الخطأ والصواب .

وقَسَّمَ ابنُ جني أدلةَ النحوِ ثلاثةَ أقسامٍ، هي: **السماعُ، والإجماعُ، والقياسُ**[٧].

وجعلَها الأنباريُّ ثلاثةً أيضًا: **النقلُ، والقياسُ، واستصحابُ الحال**[٨]، فزاد الاستصحابَ، ولَمْ يَذْكُرِ **الإجماعَ**، فكأنه لَمْ يَرَ الاحتجاجَ به في العربية[٩].

ثم جاء السيوطيُّ بعدهما، **فتَحَصَّلَ له مِمَّا ذَكَرَاهُ** أربعةُ أقسامٍ لأصولِ النحو، هي: **السماعُ، والقياسُ، والإجماعُ، واستصحابُ الحال**[١٠].

والآن أُقدم دراسةً وافيةً للقسم الأول من هذه الأقسام الأربعة وهو **السماعُ** بمصادره؛ لأُبَيِّنَ موقفَ الشاطبي منه في استدلاله النحوي ومعايير ذلك في الاحتجاج عنده .

---

(١) ينظر: لمع الأدلة، لأبي البركات الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية ١٣٧٧هـ/١٩٧٥م، ومعه: الإغراب في جدل الإعراب، وهما رسالتان للأنباريِّ، ص٨٠، وينظر أيضًا: الاقتراح في علم أصول النحو، لجلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ص١٤ .

(٢) الاقتراح ص١٣ .

(٣) ينظر: الإغراب في جدل الإعراب ص٤٥ .

(٤) المقاصد الشافية ١/٢٠ بتصرف يسير .

(٥) **الحَضيض:** النازل في الأرض، السافل منها، ثُمَّ أُطلِقَ على كُلِّ سافلٍ، **واليَفَاعُ:** ما ارتَفَعَ منها .

(٦) ينظر: لمع الأدلة ص٨٠، والاقتراح ص١٤ .

(٧) ينظر: الاقتراح ص١٣ .

(٨) ينظر: الإغراب في جدل الإعراب ص٤٥، ولمع الأدلة ص٨١ .

(٩) ينظر: الاقتراح ص١٣ .

(١٠) ينظر: السابق ص١٣ .

٢- السماع أهميته ومصادره عند الشاطبي والنحاة:

السماعُ هو الأصلُ الأولُ مِنْ أصولِ النحوِ العربي، وقد اهتمَّ علماءُ اللغةِ قديمًا وحديثًا به؛ وذلك لأنَّ اللغةَ أولُ ما تَعْتَمِدُ في ضبْطِهَا وجَمْعِهَا واستقراءِ أساليبِهَا على السماعِ، وقد حظِيَ السماعُ بما لَمْ يَحْظَ به أصلٌ من الأصول النحوية، فهو الأولُ والمقدَّمُ فيها، وهو البابُ الأكثرُ في اللغةِ، حتى إنَّ بعضَ اللغةِ لا يُؤخَذُ إلا به، ولا يُلْتَفَتُ إلى غيرِه[١].

ويُمَثِّلُ السماعُ أهمَّ الأصولِ النحويةِ التي بَنَى عليها النحاةُ مذاهبَهُم وقواعدَهم، وإليه يَرْجِعُ القولُ الفصلُ عند تعارضِهِ مع بعضِ الأصولِ الأخرى إذا ما ثَبَتَ السماعُ به عند العرب، فإنْ كانَ شاذًّا تُوُقِّفَ به عند حدودِ ما سُمِعَ، ولم يُقَسْ عليه غيرُهُ، يقول ابن جني عن السماع والقياس: ((**إذا تَعَارَضَا نطقتَ بالمسموعِ على ما جاء عليه، ولَمْ تَقِسْهُ في غيرِهِ، وذلك نحوُ قوله تعالى: ﴿اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾[٢]، فهذا ليس بقياس، لكنَّهُ لا بُدَّ مِنْ قَبُولِهِ؛ لأنَّكَ إنَّما تَنْطِقُ بلغتهم، وتَحْتَذِي في جميعِ ذلك أمثلتَهم، ثُمَّ إنَّكَ مِنْ بَعْدُ لا تَقِيسُ عليه غيرَهُ...**))[٣].

ومع مكانةِ القياسِ فإنَّ السماعَ إذا وَرَدَ أبطَلَه[٤]، قال سيبويه: ((**ولو أنَّ هذا القياسَ لَمْ تَكُنِ العربُ الموثوقُ بعَرَبِيَّتِهَا تَقُولُهُ لَمْ يُلْتَفَتْ إليه**))[٥]، وقال في موضعٍ آخرَ: ((**وذلكَ إذا أرَدْتَ أنْ تُكَثِّرَ الشيءَ بالمكانِ، وذلك قولُكَ: (أَرْضٌ مَسْبَعَةٌ، ومَأْسَدَةٌ، ومَذْأَبَةٌ)، وليس في كلِّ شيءٍ يقالُ إلا أنْ تَقِيسَ شيئًا وتَعْلَمَ أنَّ العربَ لَمْ تَكَلَّمْ به**))[٦].

قلتُ: ومعنى كلامِ سيبويه الأخيرِ: أنَّ العربَ إذا تكلَّمَتْ بالشيءِ فلا قياسَ، وليس لنا اليوم أنْ نخترعَ ولا أنْ نقولَ غيرَ ما قالوهُ، ولا أنْ نَقِيسَ قياسًا لَمْ يَقِيسوهُ؛ لأنَّ في ذلك فسادَ اللغةِ، وبُطْلانَ حقائقِهَا[٧].

وقد أطلق أبو البركات الأنباريُّ مصطلحَ (**النَّقْل**) وأراد به (**السماعَ**)، وعَرَّفَهُ بقوله: ((**النَّقْلُ: هو الكلامُ العربيُّ الفصيحُ المنقولُ بالنقلِ الصحيحِ الخارجِ عن حَدِّ القِلَّةِ إلى حَدِّ الكثرةِ؛ فَخَرَجَ عنه - إذن - ما جاء في كلامِ غيرِ العربِ من المُولَّدين، وما شَذَّ مِنْ كلامِهم...**))[٨].

---

(١) ينظر: المنصف، لأبي الفتح عثمان بن جني (ت:٣٩٢هـ) في شرح كتاب التصريف، لأبي عثمان المازني (ت:٢٤٩هـ)، تحقيق: أ. إبراهيم مصطفى، وأ. عبد الله أمين، الطبعة الأولى، نشر وزارة المعارف العمومية، إدارة إحياء التراث القديم، القاهرة ١٣٧٣هـ/١٩٥٤م، ١/٣ .

(٢) من الآية رقم (١٩) من سورة المجادلة .

(٣) الخصائص، لأبي الفتح بن جني (ت:٣٩٢هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي النجار، الطبعة الرابعة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٩٩م، ١/١١٨ .

(٤) ينظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي (ت:١٠٩٣هـ)، تحقيق: أ. عبد السلام محمد هارون، الطبعة الرابعة، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ٨/٤٢١ .

(٥) كتاب سيبويه، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قَنبَر المعروف بسيبويه (ت:١٨٠هـ)، تحقيق: أ. عبد السلام محمد هارون، الطبعة الأولى، نشر دار الجيل، بيروت، لبنان (د: ت)، ٢/٢٠ .

(٦) السابق ٤/٩٤ .

(٧) ينظر: الصاحبي في فقه اللغة، لأحمد بن فارس (ت:٣٩٥هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، (د: ت)، ص٥٧ .

(٨) لُمَعُ الأدلة ص٨١، وينظر: الإغراب في جدل الإعراب ص٤٥ .

وعَرَّفَ السيوطيُّ أيضًا السماعَ بأنه: ((ما ثبتَ في كلامِ مَنْ يوثَقُ بفصاحتِهِ، فشَمِلَ كلامَ الله – تعالى– وهو القرآنُ، وكلامَ نَبيِّهِ (ﷺ)، وكلامَ العربِ قبلَ بَعْثَتِهِ، وفي زَمَنِهِ وبعده، إلى زَمَنِ [أَنْ] فَسَدَتِ الألسِنَةُ بكثرةِ المولَّدينَ، نظمًا، ونثرًا، عَنْ مسلمٍ أو كافرٍ))[1].

وواضحٌ مِنْ تعريفِ السيوطيِّ للسماعِ أنَّ مصادرَ السماعِ التي يُبْنَى عليها القياسُ، وتتقَرَّرُ بها الأحكامُ والقواعدُ ثلاثةٌ:

١– القرآن الكريم، وقراءاته . ٢– الحديث النبوي الشريف .

٣– كلام العرب الفصحاء في عصور الاحتجاج، شعرًا ونثرًا .

هذا وقد درج الشاطبيُّ في كتابه (المقاصد الشافية) على استخدام المصطلحين – النقل والسماع – كليهما، فهما مصطلحان مترادفانِ يحملانِ الدلالةَ نفسَها في كتب التراث النحوي، وليست هناك أيُّ قيمةٍ لمحاولة التفرقةِ بينهما على غرار ما يراهُ بعضُهم من أنَّ السماعَ قد يُشعِرُ بأنَّ ما نَقَلَهُ الناقلُ قد سَمِعَهُ من مصدره الأصليِّ دون فاصلٍ أو فواصل، فالنقلُ أعمُّ بهذا المعنى وأشملُ؛ إذ يشملُ السماعَ المباشرَ وغيرَ المباشر[2]، ويؤكِّدُ الدكتور تمام حسان شموليةَ السماعِ، فيقول: ((وما دُمْنَا قد سَمَّينا المنقولَ مسموعًا فإنَّنا نستطيعُ أيضًا أنْ نُسَمِّيَ النقلَ (السماعَ)، وأنْ نجعلَ كُلاًّ من هذين المصطلحينِ صالحًا للدلالةِ على ما يدلُّ عليه قرينُهُ، وإنْ كان السماعُ أشملَ في الحقيقةِ من النَّقْلِ؛ لأنَّهُ ربما اشتمل على الروايةِ وهي النقلُ، وعلى مشافهة الأعرابِ، وهي قد تكون بالرحلةِ أو الوفادة))[3].

وقد بَثَّ الشاطبيُّ في كتابه (المقاصد الشافية) إشاراتٍ دقيقةً تتعلَّقُ بأصلِ السماعِ هي في مجملها قواعدُ أصوليةٌ قَلَّمَا يُنَبِّهُ عليها النحاةُ، ومنها أنَّهُ يرى:

– أنَّ السماعَ هو أصلُ الأصول[4]، وأنَّ الاعتمادَ عليه هو الأصلُ عند الجميع[5]، ولا يَصِحُّ أنْ يُبْنَى إلاَّ عليه[6]، وأنَّ النحاةَ لا يخترعون الكلامَ من عند أنفسهم على غيرِ سماعٍ مِنَ العربِ[7]؛ لأنَّهم عن السماعِ يُخبرونَ لا عن آرائهم[8]، فإذَا عُدِمَ السماعُ انْهَدَّ رُكنُ القياس[9]؛ لأنَّ القياسَ آتٍ مِنْ وراء ذلك السماع[10]، ذلك أنَّ فرضَ الظاهرة اللغوية أمرٌ غيرُ مُتَّفَق على صِحَّتِهِ عند الحُذَّاق، والنحويُّ إنَّما كلامُهُ فيما تكلَّمَتْ به العربُ، وفيه تقعُ الفائدةُ المطلوبةُ من النحو؛ لأنَّ اختراعَ اللغةِ باطلٌ، وإذا

---

(١) الاقتراح ص٢٤ .

(٢) ينظر: أصول النحو العربي، تأليف: د. محمود أحمد نحلة، الطبعة الأولى، دار العلوم العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص٣١ .

(٣) الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو، فقه اللغة، البلاغة، تأليف: د. تمام حسان، نشر عالم الكتب، القاهرة ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص٦١–٦٢ .

(٤) ينظر: المقاصد الشافية ١٩٥/٩ .

(٥) ينظر: السابق ٥٥٨/٣ .

(٦) ينظر: السابق ٥٣/٣ .

(٧) ينظر: السابق ١٣٧/٥ .

(٨) ينظر: السابق ٤٩٤/٤ .

(٩) ينظر: السابق ٧/٣ .

(١٠) ينظر: السابق ٣٠٩/٥ .

كان كذلك فلا معنى لهذا الفنّ، وإذ هو تشاغُلٌ بما لم تتكلَّمْ به العربُ فهو تعطيلٌ للزمان من غيرِ ثَمَرةٍ[١]، وكلُّ ظاهرةٍ تَرِدُ ولمْ تُنْقَلْ عن العربِ فالقولُ بجوازِها قولٌ باختراعِ اللغةِ[٢].

– وأنَّ السماعَ أقوى الأدلةِ، وما عداهُ فللنَّظَرِ فيه مجالٌ[٣]، فإذا ثَبَتَتْ ظاهرةٌ من الظواهرِ الاستعماليةِ في النقل فلا ينبغي أنْ يُعترَضَ عليها؛ لأنَّ العربَ تتوسَّعُ في كلامها كما شاءَتْ[٤]، ولأنَّهُ وقوفٌ مع حقيقةِ أصلِ لغةِ النقلِ[٥]، وإذا ثَبَتَتْ لغةٌ فلا مقالَ لأحدٍ من أئمةِ اللغة مع السماعِ، ومَنْ حَفِظَ فمحفوظُهُ حجةٌ على مَنْ لم يحفظْ[٦]، ولا يَسَعُ الأئمةَ مخالفةُ السماع[٧]؛ إذ إنَّ كلَّ ما يُخالِفُهُ مُطَّرَحٌ[٨]، ومَنْ خالفَ كلامَ العربِ فلا يُلتَفَتُ إليه ولو كان سيبويه[٩]، والذي يرفعُ الاعتراضَ عن النقل أنْ يكون بلا تأويلٍ، وأنْ تكون المشافهةُ عن العربِ بغيرِ احتمالٍ[١٠].

– وأنَّهُ لا رأيَ مع السماعِ؛ لأنَّهُ نَقْلٌ لغةٍ، واللغةُ لا تَثْبُتُ بالرَّأيِ[١١]، فالمرجوعُ إليه هو النقلُ لا العقلُ[١٢]، بل إنَّ أمثَلَ ما يُتَعَلَّقُ بهِ السماعُ[١٣].

– وأنَّهُ لا بُدَّ من تصديقِ الرواةِ الثقاتِ الأثباتِ، فإنكارُ السماعِ عنهم بعيدُ الثبوتِ، وبعيدٌ أيضًا أنْ يتطرقَ ظَنٌّ إليهم مع علمهم وفهمهم[١٤]، والسماعُ إذا أَثْبَتَهُ ثِقَةٌ لم يُطَّرَحْ بحُجَّةِ أنَّ ثقةً آخرَ لم يُثْبِتْهُ لعدمِ اطِّلاعِهِ عليه، بل القاعدةُ المستمرةُ أنَّ المُثْبِتَ في أمثالِ هذه الأمورِ مُقَدَّمٌ على النافي؛ لأنَّ النافي لم يَقُلْ: إنَّهُ غيرُ موجودٍ بإطلاقٍ، وإنَّما قال: لم أَحْفَظْهُ أو لا أَعْلَمُهُ، وعدمُ علمِهِ لا يَدُلُّ على عَدَمِهِ، فَمِنْ ثَمَّ كانَ قولُ المُثْبِتِ أَوْلَى[١٥]، وإثباتُ السماعِ من حيث إنَّهُ سُمِعَ أو نَفْيُهُ مِنْ حيثُ إنَّهُ لَمْ يَبْلُغِ النافي ذلك سَهْلٌ يسيرٌ؛ لأنَّهُ نَقْلٌ وإخبارٌ عن أمرٍ محسوسٍ لا يُنكره عاقلٌ، وأمَّا إثباتُهُ أو نَفْيُهُ مِنْ جهةِ ما يُقاسُ عليه أو لا يُقاسُ فليس بالسهلِ ولا باليسيرِ[١٦]، وإذا حَدَثَ تناقُضٌ في نَقْلِ السماعِ فلا بُدَّ أنْ يُنظَرَ في النَّقْلَيْنِ، وأيهما الصادق فنجعله هو المعتمدَ، وما عداهُ خطأٌ في النقل[١٧].

---

(١) ينظر: المقاصد الشافية ٩/١٧١-١٧٣ .
(٢) ينظر: السابق ٨/٥٩ .
(٣) ينظر: السابق ١/٤١٦ .
(٤) ينظر: السابق ٥/٣١٥ .
(٥) ينظر: السابق ٨/٧٨ .
(٦) ينظر: السابق ٤/١٢٩ .
(٧) ينظر: السابق ٣/٢٣٦ .
(٨) ينظر: السابق ٥/٤٢٠ .
(٩) ينظر: السابق ٣/٨٧-٨٨ .
(١٠) ينظر: السابق ٢/٣١١ .
(١١) ينظر: السابق ١/٤٣٣ و٣/٥٥٦ .
(١٢) ينظر: السابق ١/٤١٢ .
(١٣) ينظر: السابق ٥/١٦٢ يعني أنَّ أفضل ما يُعتَمَدُ عليه في تقرير القاعدة النحوية هو السماع من العرب .
(١٤) ينظر: السابق ٥/٢٥٣ و٦/٤٤٩ و٨/٢٦٧ .
(١٥) ينظر: السابق ٤/٤٩١ .
(١٦) ينظر: السابق ٤/٤٩٢ .
(١٧) ينظر: السابق ٩/١٢٣ .

– وأنَّ السماعَ هو المُقْتَضي للجواز، فإذا كان النمطُ مسموعًا فلا سبيل إلى المنع جملةً؛ إذ السماعُ هو الإمامُ المُتَّبَعُ[1]، وإذا كان السماعُ معدومًا فهو دليلٌ على الاستغناء الذي هو عدمُ الجواز[2]، فاللزومُ وعدمُهُ ليس إلاَّ من جهةِ السماع[3]، وعلى ذلك فنَفْيُ السماعِ عند الشاطبيِّ استدلالٌ بالسماعِ .

– وأنَّهُ لا تُعتَبَرُ القلةُ والكثرةُ في السماعِ إلاَّ إذا كان القياسُ يدفعُهُ ويُعارضُهُ، فأمَّا إذا كان جاريًا على القياس ولم يكن له مُعارِضٌ فلا يندفِعُ بالقلة؛ ذلك أنَّ كلَّ ما ثَبَتَ باتِّفاقٍ فهو ثابتٌ في الكلامِ، وقلَّتُهُ لا تُوهِنُ ذلك فيه، وكلُّ ما كان كذلك فمثالُهُ الواحدُ يقومُ مقامَ السماعِ الفاشي، وكثرةُ استعمالهِ تقومُ مقامَ كثرةِ أمثالهِ[4]، يقول الشاطبيُّ: ((**إذا جاء السماع قليلاً وعضَدَهُ القياسُ، ولم يُعارِضْهُ مُعارِضٌ وجَبَ أنْ يكون أصلاً يُعَوَّلُ عليه...**))[5].

– وأنَّ التعليلَ إنَّما يكونُ مِنْ وراء السماع[6]، وهو بذلك يَتَّبِعُ سيبويه، قال الشاطبيُّ: ((**فَلْيَعْلَمِ الناظرُ أنَّ قولَ إمامِ الصنعةِ: (قِفْ حيثُ وَقَفُوا ثُمَّ فَسِّر)[7]أصلٌ عظيمٌ، لا يفهمُهُ حقَّ الفهمِ إلاَّ مَنْ قَتَلَ كلامَ العربِ عِلمًا، وأحاطَ بمقاصدِهِ**))[8]، وهذه القاعدةُ مُسَلَّمَةٌ عند الجميع[9].

– وأنَّ السماعَ أصلٌ للقياس، فالقياسُ – إذا وُجِدَ السماعُ بخلافِهِ – متروكٌ؛ إذ إنَّ المُتَّبَعَ هو السماعُ، والقياسُ إنَّما يأتي مِنْ ورائه، فما نُقِلَ عن العربِ لازمٌ سواءٌ أكان قياسًا أم لا، وإذا جاء السماعُ بشيءٍ وعضدَهُ القياسُ فذلك ما لا نهايةَ وراءَهُ[10].

وفيما يأتي تفصيلُ القولِ في مصادر هذا السماع الأساسية التي تُعَدُّ أدلةً قطعيَّةً من أدلة النحو، وهي: **القرآنُ الكريمُ وقراءاتُهُ، والحديثُ النبويُّ الشريفُ أو ما تواتر من السُّنَّةِ، وكلامُ العربِ شعرًا كان أو نثرًا**، مع بيان حُجِّيَّةِ هذه المصادرِ الثلاثةِ، ومدى استدلال الإمام الشاطبيِّ بها في ضوء تعقيبه على آراء النحاة، وذلك من خلال المبحثين الآتيين .

---

(١) ينظر: المقاصد الشافية ٣/٤٥٢ و٤٧٢ .

(٢) ينظر: السابق ٣/٢٣٧ و٤٥٢ و٥/٢١-٢٢ .

(٣) ينظر: السابق ٩/١٦٩ .

(٤) ينظر: السابق ٢/٣٤٦ و٨/٢٧٢-٢٧٣ .

(٥) السابق ٤/٢١٩ .

(٦) ينظر: السابق ٦/٤٧٨ و٧/٤٨٠ و٨/٦٨ .

(٧) ينظر: الكتاب ١/٢٦٦، وفي نسخةٍ أخرى من (**الكتاب**) وردَ نصُّ سيبويه فيها هكذا: (قِفْ حيثُ وَقَفُوا ثُمَّ قِسْ بعْدُ)، والمراد بالتفسير: **التعليل** .

(٨) المقاصد الشافية ٥/٢٠، وينظر منه أيضًا: ١/٣٠٥ .

(٩) ينظر: السابق ٢/٦١٤ .

(١٠) ينظر: السابق ١/٣٠٥ و٢/٣٣٣ و٣/٤٢٦ و٤/٣٨ و٥/٢٠ و٦/٢٥٦ و٩/٤٤ .

المبحث الأول
استدلال الشاطبي بالنثر

أولاً- استدلاله بالقرآن الكريم وقراءاته:

ذَكَرَ الزركشيُّ المرادَ بالقرآن، ووضَّحَ الفرقَ بينه وبين القراءات، فقال: ((**اعلَمْ أنَّ القرآنَ والقراءاتِ حقيقتان متغايرتان، فالقرآنُ: هو الوحيُ المُنَزَّلُ على محمدٍ (ﷺ)، للبيانِ والإعجاز، والقراءاتُ: هي اختلاف ألفاظ الوَحْيِ المذكور في كِتْبَةِ الحروفِ أو كيفيتِهَا من تخفيفٍ وتثقيلٍ وغيرهما**))[1]، وعلى ذلك فالقراءاتُ القرآنية هي الوجوه المختلفة التي سَمَحَ النبيُّ (ﷺ) بقراءة نصٍّ المصحفِ بها؛ قَصْدًا للتيسير، والتي جاءتْ وفقًا للهجةٍ أو لغةٍ من اللغات العربيةِ القديمةِ[2]، وذلك بأن يكون بين قراءةٍ وأخرى خلافٌ في صوتٍ أو لفظٍ أو تركيبٍ نحويٍّ لآيةٍ من آيات القرآن الكريم .

هذا وللقرآنِ الكريمِ مكانةٌ خاصةٌ في نفوسِ العربِ والمسلمين بصفةٍ خاصة؛ فهو النصُّ الأولُ والأهمُّ الذي احتجَّ به النحاةُ في إثباتِ قواعدِهم، وهو عمادُ الأدلة النقلية جميعِها، والمعينُ الأول في تقعيد اللغة، والمصدر الرئيس الذي يستدلُّ به الناحي على إثبات القاعدة النحوية أو نفيها؛ إذ هو أعلى نصوص العربية فصاحةً وتوثيقًا، ومِنْ ثَمَّ نَزَعَ النحاةُ إلى الاعتمادِ عليه وعلى قراءاتِهِ في الاستدلالِ على قواعدِهم وأصولهم، على اختلاف مدارسِهم واتجاهاتِهم، فهم مُجْمِعُونَ على أنه أفصحُ ما نَطَقَتْ بهِ العربُ، وأصحُّ منه نَقْلاً، وأبعدُ منه عن التحريفِ .

ويرى الإمامُ الشاطبيُّ أنَّ القرآنَ الكريمَ إنَّما نزل على قانونِ كلامِ العبادِ، وبلسانِ العربِ على حسَبِ ما يُخاطِبُ به بعضُهم بعضًا، وعلى ما يتعارفون بينهم[3]، وأنَّ لغةَ القرآنِ جاءَتْ على طريقةِ العربِ في كلامها، فخُوطِبُوا بمقتضَى كلامهم، وبما يعتادون فيما بينهم[4]، والقرآن الكريم هو الكلامُ الفصيحُ الذي لا أفصحَ منه[5]؛ لهذا فقد بَنَى النحاةُ على ما جاء فيه، وعلى ما نُقِلَ عن أهل القراءاتِ من الرواياتِ في ألفاظِهِ، فَبَنَوْا عليها لمَّا كان اعتناؤهم بنَقْلِ الألفاظِ كبيرًا، وعنايتُهم بطرق الأداء شديدةً[6]، وعلى هذا أجمع النحاةُ على حُجِّيَّةِ النصِّ القرآنيِّ بقراءاتِهِ المتعددة، وهو الأمرُ الذي نصَّ عليه السيوطيُّ، فقال:

((**فكلُّ ما ورَدَ أنه قُرِئَ به جاز الاحتجاجُ به في العربيةِ، سواءٌ كان متواترًا أم آحادًا أم شاذًّا، وقد أطبقَ الناسُ على الاحتجاجِ بالقراءات الشاذَّةِ في العربيةِ إذا لم تُخالف قياسًا معروفًا، بل ولو خالفَتْهُ يُحتَجُّ بها في مثل ذلك الحرفِ بعينِهِ وإنْ لَمْ يَجُزِ القياسُ عليه، كما يُحْتَجُّ بالمُجْمَعِ على وُرُودِهِ ومخالفتِهِ القياسَ في ذلك الواردِ بعينِهِ**))[7].

---

(١) البرهان في علوم القرآن، تأليف: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت:٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م، ٣١٨/١ .

(٢) ينظر: البحث اللغوي عند العرب مع دراسةٍ لقضية التأثير والتأثر، تأليف: د. أحمد مختار عمر، الطبعة السادسة، عالم الكتب، القاهرة ١٩٨٨م، ص١٩ .

(٣) ينظر: المقاصد الشافية ٦٢٧/٣ .

(٤) ينظر: السابق ٥٨٣/٤ .

(٥) ينظر: السابق ٤٤٩/٣ .

(٦) ينظر: السابق ٤٠٢/٣ .

(٧) الاقتراح ص٢٤ .

ومِنْ ثَمَّ يُعَدُّ الاستدلالُ بآيةٍ من آياتِه أو بكلمةٍ من كلماتِه الكريمةِ الدليلَ القاطعَ الذي لا يمكن لأحدٍ أنْ يَتَعَرَّضَ له أو يعترضَ عليه، فالقرآن الكريمُ أثبتُ الشواهد قوةً في التقعيد النحوي، ولا خلاف بين النحويين في الاحتجاج به وإثبات أحكامهم النحوية، وفي هذا يقول الفراءُ: ((**والكتابُ أعربُ وأقْوَى في الحجةِ مِنَ الشعرِ**))[1]، ويقول عبد القادر البغدادي: ((**فكلامُه – عزَّ اسمُه – أفصحُ كلامٍ وأبلَغُهُ، ويجوز الاستشهادُ بمتواتِرِه وشاذِّهِ**))[2]؛ إذ هو النصُّ الصحيحُ المُجْمَعُ على الاحتجاج به في اللغة والنحو والصرف وعلوم البلاغة، فليس هناك شكٌّ في أنَّهُ ذروةُ الفصاحةِ العليا في أنقَى أصالتها[3].

ولهذا لَمْ يتوافَرْ لنصٍّ مّا توافَرَ للقرآنِ الكريمِ مِنْ تَوَاتُرِ رواياتِه وعنايةِ العلماءِ بضَبْطِها وتحريرِها مَتْنًا وسَنَدًا، وتدوينها وضبطها بالمشافهةِ عن أفواهِ العلماء الأثباتِ الفصحاءِ الأُبَنَاءِ مِنَ التابعين، عن الصحابةِ، عن الرسولِ (ﷺ)، فهو النصُّ العربيُّ الصحيحُ المتواترُ المُجْمَعُ على تلاوتِه بالطرق التي وَصَلَ إلينا بها في الأداءِ والحركاتِ والسكناتِ، ولَمْ تُعْنَ أُمَّةٌ بِنَصٍّ مّا اعتناءَ المسلمين بنصِّ قُرآنِهم[4].

<u>هذا وقد اعتمد الشاطبيُّ اعتمادًا كبيرًا على القرآن الكريم وقراءاته</u> في بناء قوانين النحو وقواعدِهِ وأصوله، فهو يرى أنَّ القرآنَ جامعٌ لوجوه الإشارةِ، وأنَّهُ تبيانٌ لكُلِّ شيءٍ[5]؛ لذا فهو يهتمُّ بما قُرِئَ ويجعله فصيحًا[6]، ويرى أنَّهُ إذا كان الشذوذُ في عُرْفِ النحاةِ لا يُنافِي الفصاحةَ، فلا نُكْرَ في أنْ يكون هناك بهذا المفهوم في القرآن ما يُحمَلُ على الشذوذِ أو القلةِ أو ما لا يُقاسُ عليه، قال:

((**وربَّمَا يَظُنُّ مَنْ لم يَطَّلِعْ على مقاصدِ النحويين أنَّ قولهم: شاذٌّ، أو لا يُقاسُ عليه، أو بعيدٌ في النظر القياسيِّ أو ما أشْبَهَ ذلك ضعيفٌ في نفسِهِ وغيرُ فصيحٍ، وقد يقعُ مثلُ ذلك في القرآن فيقومون في ذلك بالتشنيعِ على قائلِ ذلك، وهُمْ أَوْلَى – لَعَمْرُو اللهِ – أنْ يُشَنَّعَ عليهم، ويُمالَ نحوَهم بالتجهيلِ والتقبيح**))[7]؛ وذلك لأنَّ معنى قولهم: شاذٌّ أو لا يُقاسُ عليه أو موقوفٌ على السماع أو نحوه ((**أنَّا نَتَّبِعُ العربَ فيما تكلَّمُوا به من ذلك، ولا نَقيسُ غيرَهُ عليه، لا لأنَّهُ غيرُ فصيحٍ، بل لأنَّا نعلمُ أنَّها لم تَقْصِدْ في ذلك القليلِ أنْ يُقاسَ عليه، أو يَغْلِبُ على الظنِّ ذلك، وتَرَى المُعارِضَ له أقوَى وأشهرَ وأكثرَ في الاستعمال، هذا الذي يَعْنُونَ لا أنَّهم يَرْمُونَ الكلامَ العربيَّ بالتضعيفِ والتهجين حاشَ للهِ، وهم الذين قاموا بفَرْضِ الذَّبِّ عن ألفاظِ الكتابِ وعباراتِ الشريعةِ وكلامِ نَبِيِّنَا محمدٍ (ﷺ)، فهم أشَدُّ توقيرًا لكلامِ العرب، وأشدُّ احتياطًا عليه مِمَّنْ يَغْمِزُ عليهم بما هُم منه بُرَآءُ...**))[8].

وعلى ذلك ((**فإنَّ القرآنَ الكريمَ قد يأتِي بما لا يقاسُ مثلُهُ وإنْ كان فصيحًا ومُوجَّهًا في القياسِ لقلَّتِهِ**))[9]، وكونُهُ جاء في فصيح الكلامِ لا يُخْرِجُهُ عن كونِه قليلاً، فكم في القرآنِ الكريمِ والكلامِ

---

(١) معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت:٢٠٧هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، وأحمد يوسف نجاتي، الطبعة الثالثة، عالم الكتب، بيروت، لبنان ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ١٤/١ .

(٢) الخزانة ٩/١ .

(٣) ينظر: في أدلة النحو، تأليف: د. عفاف حسانين، الطبعة الأولى، نشر المكتبة الأكاديمية، القاهرة ١٩٩٦م، ص١٥.

(٤) ينظر: في أصول النحو، تأليف: أ. سعيد الأفغاني، مطبوعات الجامعة السورية، دمشق، سوريا ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ص٢٨ .

(٥) ينظر: المقاصد الشافية ٤١٣/١ .

(٦) ينظر: السابق ٢٢/٣ و ٣٨٦/٩ .

(٧) السابق ٤٥٦/٣ .

(٨) السابق ٤٥٧/٣ .

(٩) السابق ٤٥٦/٣ .

الفصيح من الأمور التي تدخل في هذا النصاب[1]، ومنْ ثَمَّ يَرَى الشاطبيُّ أيضًا أنَّهُ ((لا يَلزمُ منْ عَدَمِ القولِ بالقياسِ في هذه الأشياء الواقعةِ في القرآن الكريم أنْ يكونَ عَدَمَ مراعاةٍ للفظِ القرآنِ، أو إخراجًا له عن الفصاحةِ أو نحو ذلك كما يَظُنُّ مَنْ لا تحقيقَ له، بل هو في أعلى الدرجاتِ في الفصاحةِ؛ لكنَّهُ لم يكُنْ مثلُهُ فيقاسَ عليه، وعلى هذا بَنَى سيبويه والمُحَقِّقُونَ، وهو الصوابُ))[2]، كما يرى أنَّ القراءةَ سُنَّةٌ ليست بالقياسِ[3]، وهو بذلك يتفق مع ما ذَكَرَهُ العلماء في ذلك من أنَّ القراءة سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ[4]، قال ابنُ الجزريِّ نقلاً عن أبي عمرو الداني: إنَّ ((أئمةَ القُرَّاءِ لا تَعْمَلُ في شيءٍ من حروفِ القرآنِ على الأفشى في اللغةِ والأقيسِ في العربيةِ، بل على الأثبتِ في الأثَرِ والأصحِّ في النقلِ والروايةِ، إذا ثَبَتَتْ عنهم لَمْ يَرُدَّهَا قياسُ عربيةٍ ولا فُشُوُّ لغةٍ؛ لأنَّ القراءةَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ يلزمُ قبولُهَا والمصيرُ إليها))[5].

<u>هذا ويظهر مدى عناية الشاطبيِّ بالقرآن الكريم وقراءاته بكثرة استدلاله به في تعقيبه على آراء النحاة في مواضعَ كثيرةٍ، فمنها على سبيل المثال لا الحصر:</u>

١- قولُهُ بجواز الإخبار بجملة القسَم تبعًا للجمهور من النحاة، وخلافًا لثعلب الذي مَنَعَ ذلك، وردَّ الشاطبيُّ قولَهُ بالمنعِ مُستدلاً للجوازِ بورود استعماله في القرآن الكريم، قال: ((... وذُكر عن ثعلب مَنْعُ الإخبار بجملة قَسَمِيَّةٍ، فلا يجوز عنده: (زيدٌ لأُكْرِمَنَّهُ)، ولا: (زيدٌ أُقْسِمُ لِيَخْرُجَنَّ)، قال المؤلف[6]: وهذا ضعيفٌ؛ إذ لا دليل عليه مع ورود الاستعمال بخلافه، كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ الآية[7]، وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ الآية[8]، ومثله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا﴾ الآية[9]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[10]...))[11].

---

(١) ينظر: المقاصد الشافية ٣/٤٥٠ .
(٢) السابق ٤/١٨٢ .
(٣) ينظر: السابق ٨/٥٦ .
(٤) ينظر: الكتاب ١/١٤٨، و كتاب السبعة في القراءات، لأبي بكر بن مجاهد (ت:٣٢٤هـ)، تحقيق: د. شوقي ضيف، الطبعة الثالثة، دار المعارف، القاهرة ١٩٧٢م، ص٨٧، و معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السَّري الزجاج (ت:٣١١هـ)، تحقيق: د. عبد الجليل عبده شلبي، الطبعة الأولى، عالم الكتب، بيروت، لبنان ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ٢/١٢، وإعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه الحسين (ت:٣٧٠هـ)، نشر دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان ١٩٨٥م، ص٢٤، و البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات كمال الدين الأنباري (ت:٥٧٧هـ)، تحقيق: د. طه عبد الحميد طه، مراجعة: أ. مصطفى السقا، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، ١/١٦٨، و شرح قطر الندى وبل الصدى، لأبي محمد جمال الدين عبد الله بن هشام الأنصاري (ت:٧٦١هـ)، ومعه كتاب: سبيل الهُدَى بتحقيق شرح قطر الندى، تأليف: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الحادية عشرة، المكتبة التجارية الكبرى، ومكتبة السعادة، القاهرة ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م، ص٢٤٥ .
(٥) النشر في القراءات العشر، للحافظ شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد الجزري (ت:٨٣٣هـ)، تصحيح ومراجعة: أ. علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د: ت)، ١/١٠-١١ .
(٦) يقصد: مؤلف الألفية وناظمها ابن مالك .
(٧) من الآية رقم (٧) من سورة العنكبوت .
(٨) من الآية رقم (٤١) من سورة النحل .
(٩) من الآية رقم (٥٨) من سورة العنكبوت .
(١٠) من الآية رقم (٦٩) من سورة العنكبوت .
(١١) المقاصد الشافية ١/٦٣٠ .

٢- قوله **بامتناع رفع الاسم بالعطف على موضع (إنَّ) واسمها قبل مجيء الخبر** تبعًا للبصريين والناظم ابن مالك، وخلافًا للكوفيين القائلين بالجواز، مُستدلاً للمنع بما ورد في القرآن الكريم، وذلك حيث يقول الشاطبيُّ: ((وأمَّا إذا لم يَستَكْمِلِ العاملُ عَمَلَهُ أو الاسمُ خَبَرَهُ فليس إلا النصب على ما يُفهَمُ من اشتراطِهِ[1] الاستكمال، **وما ارتضاه من ذلك هو رأي البصريين، فإذا قلت: (إنَّ الزيدينِ وعَمْرًا قائمون)**، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[2]، فلا يجوز الرفعُ عندهم البتة، بل يلزم النصبُ، **وذهب الكوفيون** إلى جواز الرفع... والصحيحُ ما ذهب إليه الناظمُ؛ للقياس **والسماع**...))[3].

٣- قوله بجواز **إعمال "إنْ" المخففة من الثقيلة** تبعًا للناظم ابن مالكٍ والبصريين، وخلافًا للكوفيين القائلين بمنع ذلك، مُستدلاً للجواز بوروده في قراءةٍ سبعيةٍ لابن كثير ونافعٍ وغيرهما، حيث قال عن (إنْ): ((إذا خُفِّفَتْ صار في إعمالها للعرب وجهان، **أحدهما**: إبقاؤها على ما كانت عليه من الإعمال، وهو قليلٌ في كلام العرب؛ ولذلك قال[4]: (فَقَلَّ العَمَلُ)، ولكنه مَع ذلك قياسٌ، فتقول: (إنْ زيدًا لقائمٌ)، ومنه في القرآن الكريم: ﴿وَإِن كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ﴾[5]، وهي قراءة الحَرَمِيِّينِ[6] وأبي بكر[7]...وهذا الذي قرره الناظمُ مبنيٌّ على موافقة أهل البصرة... والذي يدل على **صحة ما ذهب إليه** الناظمُ مجيء النصب عن العرب، كقراءة مَنْ قرأ: ﴿وَإِنْ كُلًّا لَمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ﴾، وقال سيبويه: وحدثنا مَنْ يُوثق به أنَّهُ سمع من العرب مَنْ يقول: (إنْ عَمْرًا لمنطلقٌ)[8]، قال: وأهل المدينة يقرءون: ﴿وَإِن كُلًّا لَمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ﴾، يُخَفِّفُونَ ويَنصبون...))[9].

٤- قوله **بمنع زيادة "من" في الكلام الموجب** تبعًا لجمهور البصريين، وخلافًا للكوفيينَ والأخفش الذين أجازوا زيادتها في الإثبات، وردَّ مذهبَهم الشاطبيُّ بورود زيادتها في الكلام المنفي فيما سُمِعَ، مستدلاً على ذلك بكثرة مجيء زيادتها بعد النفي أو شبهه في القرآن الكريم، قال: (("مِنْ" تُزاد **بشرطين: أحدهما**: أنْ تقعَ في نَفْيٍ أو ما أشبَهَ النفيَ، أمَّا زيادتُها في النفي... ففي القرآن: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾[10]، ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾[11]، ﴿أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾[12]، ﴿وَمَا آتَيْنَاهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ﴾[13]، وذلك كثيرٌ، وأمَّا شبْهُ النفي فالاستفهامُ، والنهيُ،

---

(١) يريد اشتراط الناظم ابن مالك في ألفيته، وذلك قوله:

وَجَائِزٌ رَفْعُكَ مَعْطُوفًا عَلَى ... مَنْصُوبِ (إِنَّ) بَعْدَ أَنْ تَسْتَكْمِلا

ينظر: متن ألفية ابن مالك (ت:٦٧٢هـ)، ضبط وتعليق: د. عبد اللطيف محمد الخطيب، الطبعة الأولى، نشر مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع، الكويت ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، (ص١٣).

(٢) من الآية رقم (١٧) من سورة الحج .

(٣) المقاصد الشافية ٢/٣٧٠-٣٧٢ بتصرف .

(٤) يقصد الناظمَ ابن مالك . ينظر: متن ألفية ابن مالك (ص١٣) .

(٥) من الآية رقم (١١١) من سورة هود .

(٦) يقصد بالحَرَمِيِّين: ابنَ كثيرٍ المكيَّ، ونافعًا المدنيَّ .

(٧) أبو بكر: هو شعبة بن عياش، راوي عاصم بن أبي النجود (ت:١٩٣هـ) .

(٨) الكتاب ٢/١٤٠ .

(٩) المقاصد الشافية ٢/٣٨٦-٣٨٧ بتصرف .

(١٠) من الآية رقم (٦٢) من سورة آل عمران .

(١١) من الآية رقم (٧٣) من سورة المائدة .

(١٢) من الآية رقم (١٩) من سورة المائدة .

(١٣) الآية رقم (٤٤) من سورة سبأ .

فالاستفهامُ نحوُ قولك: (هل جاءكَ منْ أحدٍ؟)... وفي القرآن: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾[1]، ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾[2]، ﴿هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَيْءٍ﴾[3]، والنهي نحو: (لا تَضْرِبْ منْ أحدٍ)، و(لا تَقُمْ منْ أحدٍ)، واشتراطُهُ[4] هذا الشرطَ بناءً منه على مذهبِ الجمهور من البصريين، وذهب الكوفيون والأخفشُ إلى جواز زيادتها في الواجب منْ غير اشتراطِ نفيٍ أو شبهه، وإليه مال في (التسهيل)[5]، واستدلَّ عليه في (الشرح)[6] بأشياء محتملةٍ، والصوابُ ما ذهب[7] إليه هاهنا؛ لأنَّ السماع المستمرَّ قضَى أنها تختصُّ بالنفي؛ إذ لم يأتِ زيادتُها في الإيجاب إلا في محلِّ الاحتمالِ أو في الندور...))[8].

٥- استدلاله لجواز بناء ظرفِ الزمان إذا أُضيفَ إلى مُعْربٍ وفاقًا للكوفيين والناظم ابن مالك بوروده في القرآن الكريم في قراءةٍ سبعية لابن عامر ونافع وغيرهما، قال: ((... فمِنْ شواهدِ البناء قبلَ المضارعِ قراءةُ نافعٍ: ﴿هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾[9] بنَصْبِ الـ(يَوْم)، والإشارة إلى الـ(يوم)، فلا يكون ظرفًا؛ بدليل القراءة الأخرى[10]، والجمعُ بين معاني القرآنِ هو الأحَقُّ، وقرأ ابنُ عامرٍ ونافعٌ وقُرَّاءُ الكوفةِ: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْئًا﴾[11] بالفتح، والمعنى في القراءتَيْنِ واحدٌ؛ لأنَّ ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾ تفسيرٌ لـ﴿يَوْمُ الدِّينِ﴾[12]، فكأنَّهُ قال: (هُوَ يومُ كذا)... وما ذَكَرَهُ هنا[13] هو مذهبُ الكوفيين، ومال إليه بعضُ البصريين كالسيرافيِّ، أعْنِي إلى جوازِ البناءِ مع المضارعِ، والكوفيون يقولون ذلك معه ومع المبتدأ، ورأيُ البصريين عَدَمُ الجوازِ في ذلك كلِّهِ... فالصوابُ ما ذهبَ إليه الناظمُ، والله أعلَمُ))[14].

٦- استدلاله لجواز وقوع "أو" بمعنى "بل" للإضراب وفاقًا للكوفيين بما جاء في القرآن الكريم وقراءاته، قال: ((وأمَّا الإضرابُ بها[15] فنحوُ قراءةِ أبي السمَّال: ﴿أَوْ كُلَّمَا

---

(١) من الآية رقم (٣) من سورة فاطر .
(٢) من الآية رقم (١٢٧) من سورة التوبة .
(٣) من الآية رقم (٤٠) من سورة الروم .
(٤) يريد ابن مالك حيث قال في ألفيته:

وَزِيدَ فِي نَفْيٍ وَشِبْهِهِ فَجَرّْ نَكِرَةً كَـ(مَا لِبَاغٍ مِنْ مَفَرّْ)

ينظر: متن ألفية ابن مالك (ص٢٥) .
(٥) ص١٤٤، تحقيق وتقديم: محمد كامل بركات، نشر دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م .
(٦) يريد: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لجمال الدين بن مالك (ت:٦٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، ود. محمد بدوي المختون، الطبعة الأولى، هجر للطباعة والنشر، القاهرة ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ١٣٨/٣ .
(٧) يعني الناظم ابن مالك في (الألفية) .
(٨) المقاصد الشافية ٥٩٧/٣-٥٩٩ بتصرف .
(٩) من الآية رقم (١١٩) من سورة المائدة .
(١٠) يعني قراءة الجمهور بضم الميم من (يوم) .
(١١) من الآية رقم (١٩) من سورة الانفطار .
(١٢) من الآية رقم (١٨) من سورة الانفطار .
(١٣) يشير إلى قول الناظم ابن مالك في ألفيته:

وَابْنِ أَوَ اعْرِبْ ما كـ(إذْ) قَدْ أُجْرِيَا وَاخْتُرْ بِنَا مُتْلُوَّ فِعْلٍ بُنِيَا
وَقَبْلَ فِعْلٍ مُعْرَبٍ أَوْ مُبْتَدَا أَعْرِبْ وَمَنْ بَنَى فَلَنْ يُفَنَّدَا

حيث أجاز الوجهين - البناء والإعراب - في الزمان المضاف إلى معرب . ينظر: متن ألفية ابن مالك (ص٢٦) .
(١٤) المقاصد الشافية ٨١/٤-٨٤ بتصرف .
(١٥) يريد: الإضرابَ بـ(أو) كـ(بل) .

عَٰهَدُوا۟ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم ﴾[1] بإسكان الواو، جعلها ابنُ جني بمنزلة (بل) حتى كأنه قال: (بل كُلَّمَا عاهدوا عهدًا)، قال: ويُؤكدُ ذلك قولُهُ: ﴿بَل أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾، فكأنه قال: (بل كُلَّمَا عاهدوا عهدًا، بل أكثرُهُمْ لا يؤمنون)، وزَعَمَ أنَّ ذلك موجودٌ في الكلام كثيرًا... وإلى نحو هذا ذهب الفراءُ في قوله: ﴿ وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴾[2]، وقوله: ﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾[3] المعنى عنده: (بل يَزِيدونَ)، (بل أشدُّ قسوةً)... والثاني[4]: معنى الإضراب، فجمهورُ البصريين على إنكاره، ونقل ابنُ مالك عن أبي عليٍّ القولَ به، وعَدَّهُ ابنُ جني مما يُقال به ويُذْهَبُ إليه، وإنْ لم يظهر منه التزامُهُ، وإليه ذهب الكوفيون، ومال إليه الناظمُ؛ لظهورِ وَجْهِهِ، ووُضُوحِ الشواهدِ عليه[5]، والحَمْلُ على الظاهر أَصْلٌ يُرْجَعُ إليه تَحَامِيًا من تكلُّفِ التأويل من غير ضرورةٍ...))[6].

٧- قوله بجواز العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجار وفاقًا للكوفيين والناظم ابن مالك، مستدلاً على ذلك بمجيئه في قراءةِ حمزةَ الزياتِ، قال الشاطبيُّ مُعَلِّقًا على قول الناظم في ألفيته: ((... يعني أنَّ إعادةَ الخافض في العطف على الضمير المخفوض - ولا يكون إلا متصلاً - جَعَلَهُ النحويون شرطًا لازمًا، فقالوا: لا يجوزُ العطفُ عليه إلا مع إعادةِ الخافض... وهو كثيرٌ أيضًا، فهذا لازمٌ عند هؤلاء، وهم البصريون، ورأى الكوفيون أنَّ ذلك غيرُ لازمٍ، بل يجوزُ عندهم أن لا يُعادَ الخافضُ... وهو الذي ذهب إليه الناظمُ هنا؛ إذ قال: (وَلَيْسَ عِنْدِي لازِمًا)[7]، أي: اشتراطُ إعادةِ الخافضِ غيرُ لازمٍ في رأيي، لكنْ قد يُشعِرُ بأنه الأحسَنُ، ولا شك في هذا... ومِمَّا جاء في النثر من ذلك قراءة حمزة: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامِ ﴾[8] بالخفضِ في (الأرحامِ)، وهي مَرْوِيَّةٌ عن الحسن، ومجاهد، وقتادةَ، والنخعيِّ، ويحيى بن وثاب، والأعمش، وطلحةَ بنِ مُصَرِّفٍ، وحَمْلُهَا على أنَّ الواو للقَسَمِ ضعيفٌ...))[9].

ومن خلال هذا العرض يتضح مدى عناية الشاطبيِّ بالاستدلال بالقرآن الكريم وقراءاته، وأهم ما يُلْحَظُ في هذا الاستدلال:

- - أنَّهُ لا يكاد يخلو بابٌ من أبواب النحو أو مسائله عندهُ إلاَّ والاستدلالُ بالقرآن حاضرٌ ومُقَدَّمٌ على غيره من الشواهد المسموعة .
- أنَّهُ كان كثيرًا ما يستدلُ على الظاهرة النحوية بأكثرَ من آيةٍ في الموضع الواحد .
- أنَّ استدلالَهُ من القرآن وقراءاته على الأمور المقيسةِ بما أَجْمَعَ القُرَّاءُ على وُرُودِهِ هو الأكثرُ عنده، مع استدلاله أيضًا بالقراءات سبعيةً كانت أو غيرَ سبعيةٍ، ويؤكدُ ذلك أنَّهُ قد يجمع في الاستدلال بين هذه الأنواع الثلاثة على مسألة واحدة[10]، وهو بذلك لا يُميِّز بين قراءةٍ متواترة وأخرى شاذةٍ،

---

(١) من الآية رقم (١٠٠) من سورة البقرة .
(٢) الآية رقم (١٤٧) من سورة الصافات .
(٣) من الآية رقم (٧٤) من سورة البقرة .
(٤) يريد الموضع الثاني من مواضع الخلاف في المعاني التي تأتي لها (أو)، وهو هنا معنى (الإضراب) .
(٥) الضمير في (وجهه) و(عليه) يعود إلى معنى (الإضراب) .
(٦) المقاصد الشافية ٥/١٢٠-١٢٤ بتصرف .
(٧) ينظر: متن ألفية ابن مالك (ص٣٦) .
(٨) من الآية رقم (١) من سورة النساء .
(٩) المقاصد الشافية ٥/١٥٥-١٥٧ بتصرف .
(١٠) ينظر: السابق ٢/٤٠٠، والأدلة النحوية الإجمالية في المقاصد الشافية للشاطبي المتوفَّى سنة (٧٩٠هـ)، للباحث: عبد الرحمن بن مرد بن ضيف الله الطلحي، رسالة دكتوراه، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية ١٤٢٣/١٤٢٤هـ، ص١١٨-١٢٦ .

فهما متساويتان لديه في الاستشهاد؛ ولذلك اعتمد على القراءات الشاذة في مواضعَ كثيرةٍ من كتابه (**المقاصد الشافية**)[١]، ولِمَ لا ولم يُؤثَرْ عن أحدٍ من نحاةِ الأندلس أنَّهُ رَدَّ إحدى القراءات الشاذة أو توقف في الأخذ بها، أو اعتبارها حجةً يُستَنَدُ إليها في تأصيل قواعد اللغة نحوها وصرفها وأصواتها؟![٢]

– أنَّهُ لا يُجيزُ الطعنَ في القراءات القرآنية وقُرَّائها؛ لأنَّهم من العدول الذين لا يُظنُّ بمثلهم إدخال الرأي في القراءة؛ لأنَّ القراءة سُنَّةٌ مُتَّبَعةٌ، ولذلك رَدَّ على مَنْ زعم أنَّ الخَطَأَ في القراءات يعود إلى قلةِ الضبطِ في الروايةِ بأنَّهُ لا يُسْمَعُ قولُهُم؛ لأنَّ القُرَّاءَ جميعًا عُدُولٌ يَعتَبِرُون الروايةَ، وينبذونَ الرأيَ، ويتَّبِعُونَ السَّنَدَ في القراءة[٣]؛ لهذا لم أجد الشاطبي في كتابه (**المقاصد الشافية**) يهاجم قراءةً ما أو يطعن في قارئها .

– أنَّ ما جاء في القراءات القرآنية شاذًّا ومصادمًا لمَا شاعَ في كلامِ العرب يجبُ قبولُهُ، وهو في أعلى درجات الفصاحة، إلاَّ أنَّهُ لا يجوز القياسُ عليه؛ لقلته في كلامهم .

– أنَّه كان يرى أنَّ الجمع بين معاني القرآن وقراءاته هو الأحق[٤].

– أنَّهُ كان حريصًا على إسناد القراءات القرآنية إلى قارئيها، فلا تكاد توجد قراءةٌ قرآنيةٌ استَدَلَّ به الشاطبيُّ إلا وهي منسوبةٌ إلى قارئها، هذا مع تحَرِّيه الدقةَ في ذلك[٥].

– أنه كان يردُّ كثيرًا من احتجاجات المخالفين بالقرآنِ الكريم تارةً بالقلة أو الشذوذ أو النُّدرةِ، وذلك وفقَ اعتداده في السماع بمعيارَيِ الكثرةِ والاطِّرادِ في بناء الأحكام والقواعد، وتارةً بالتأويل بِرَدِّ الظاهرة اللغوية المُختلَفِ فيها إلى القياس في المسألة نفسها، أو بالتأويل لا بِرَدِّ الظاهرةِ إلى القياس، بل ببيانِ وَجْهِ احتمالها وجهًا آخَرَ غيرَ ما يحملُها عليه المُخالفُ، فإذا احتَمَلَتْ وجهًا آخرَ أو عِدَّةَ أوجُهٍ مختلفةٍ لا يَصِحُّ عنده الاحتجاجُ بها في المسألة المختلَفِ فيها .

ثانيًا– استدلاله بالحديث الشريف:

يُرادُ بالحديث الشريف: أقوالُ النبي (ﷺ) وأقوالُ الصحابة التي تَرْوِي أفعالَهُ وأحوالَه أو ما وقع في زمنِه (ﷺ) وأقَرَّه أو أنكَرَهُ[٦]، وبَيَّنَ بعضُهم المقصود به، فذَكَرَ أنَّهُ ((**أقوالُ النبيِّ (ﷺ)، وأقوالُ صحابتِهِ الكرامِ تَحْكِي فِعْلاً مِنْ أفعالِهِ، أو حالاً من أحوالِهِ، أو تحكي ما سوى ذلك من شئونٍ عامَّةٍ أو خاصَّةٍ تتصلُ بالدين، أو أقوال بعض التابعين... وهذه الأقوال المنسوبةُ إلى الصحابةِ أو التابعين متى جاءتْ مِنْ طريقِ المُحَدِّثِينَ تأخذُ حُكمَ الأقوالِ المرفوعةِ إلى رسول الله (ﷺ) من جهة الاحتجاج بها في إثباتِ لفظٍ لُغَوِيٍّ أو قاعدةٍ نحويَّةٍ**))[٧].

---

(١) ينظر: المقاصد الشافية ١/٢٢١ و٢٣٠ و٣٢٩ و٥١٩ و٢/٤٠٠ و٥/١٢٠ و٤٢٦ و٨/٢٧١ .

(٢) ينظر: خصائص مذهب الأندلس النحوي خلال القرن السابع الهجري، لعبد القادر رحيم الهيتي، الطبعة الثانية، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا ١٩٩٣م، ص١٥٠ .

(٣) ينظر: المقاصد الشافية ٤/١٧٤ و١٧٩–١٨٠ .

(٤) ينظر: السابق ٤/٨١ .

(٥) ينظر على سبيل المثال: السابق ٢/٣٧٦ و٦/١٦٠ .

(٦) ينظر: الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تأليف: أبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفويّ (١٠٩٤هـ/١٦٨٣م)، تحقيق: د. عدنان درويش، ومحمد المصري، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ص٣٧٠، وفي أصول النحو ص٤٦ .

(٧) دراسات في العربية وتاريخها، تأليف: الشيخ محمد الخضر حسين، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، مكتبة دار الفتح، دمشق، سوريا ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م، ص١٦٦–١٦٧ بتصرف يسير .

فالحديثُ الشريفُ هو كلامُ رسولِ اللهِ محمدٍ (ﷺ)، وما يَنضَمُّ إليه من عباراتٍ تُوَضِّحُ أقوالَه وأخبارَه، ويأتي بعد كلام الله – تعالى – فصاحةً وبلاغةً وبيانًا؛ لذا كانَ مِنَ الواجبِ والمفترضِ أنْ يأتِيَ بعد القرآنِ الكريمِ في صحةِ الاحتجاجِ به وإقامةِ الحجةِ في علومِ العربيةِ كلِّها[1]، فهو كما يقول الشاطبيُّ ((أفصَحُ كلامِ البَشَرِ))[2]، بيدَ أنَّ علماءَ النحوِ قد اختلَفُوا في الاحتجاجِ به على ثلاثةِ مذاهب، أعرض لها – في إيجاز[3] – على النحو الآتي:

المذهب الأول: مَنْعُ الاحتجاجِ به مطلقًا

ويُمَثِّلُ القائلينَ به أبو الحسن بنُ الضائعِ (ت:٦٨٠هـ)، وتلميذُهُ أبو حيان (ت:٧٤٥هـ)، وقد احتجَّ هؤلاء المانعونَ لمذهبهم بما يأتي:

١- أنَّ الرواةَ جَوَّزُوا النقلَ بالمعنى، فلَمْ تُنْقَلْ الأحاديثُ بلَفْظِها المسموعِ مِنَ الرسولِ (ﷺ)، مما أدَّى إلى وقوعِ اللحنِ كثيرًا فيما رُوِيَ بالمعنى؛ لأنَّ كثيرًا مِنَ الرواةِ كانوا غيرَ عَرَبٍ بالطبع، ولا يَعلمون لسانَ العربِ بصناعةِ النحو، وقد وقع في كلامهم وروايتهم غيرُ الفصيح من لسان العرب[4]، يقول ابنُ الضائع: ((تجويزُ الروايةِ بالمعنى هو السببُ عندي في تركِ الأئمةِ كسيبويه وغيرِه الاستشهادَ على إثباتِ اللغةِ بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآنِ وصريحِ النقلِ عن العرب...))[5].

٢- أنَّ أئمةَ النحوِ المتقدِّمينَ مِنَ المِصْرَيْنِ لَمْ يَحتجُّوا بشيءٍ من الحديث، وتَبِعَهم في ذلك المتأخرونَ مِنْ نحاةِ الأقاليم[6]، يقول أبو حيَّان: ((قد لَهِجَ هذا المُصَنِّفُ[7] في تصانيفِهِ كثيرًا بالاستدلال بما وقع في الحديث على إثباتِ القواعد الكلية في لسان العربِ بما رُوِيَ فيه، وما رأيتُ أحدًا من المتقدمين والمتأخرينَ سلك هذه الطريقةَ غيرَ هذا الرجل))[8].

وقد علَّلَ الشاطبيُّ تَرْكَ المتقدمين الاستشهادَ بالحديث والاستنباطَ منه، فقال: ((وَوَجْهُ تَرْكِهم للحديثِ أنْ يَستشهدُوا به ما ثَبَتَ عندهم مِنْ نَقْلِهِ على المعنى، وجوازُ ذلك عند الأئمةِ؛ إذ المقصودُ الأعظمُ عندهم فيه إنَّما هو المعنى لِتَلَقِّي الأحكام الشرعيةِ لا اللفظ... وتَرَكُوا ما نُقِلَ من الأحاديث؛

---

(١) ينظر: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، تأليف: د. خديجة الحديثي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام بالجمهورية العراقية، دار الرشيد، بغداد، العراق ١٩٨١م، ص٥ .

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ١٧٢/٤ .

(٣) لأنَّ قضية الاحتجاج بالحديث وعدمه قد أُشْبِعَتْ بحثًا ودراسةً مِنْ قِبَلِ كثيرٍ من الباحثين، فلم أرد أن يكون الحديثُ عنها مكرورًا، وسوف أُحيل – إن شاء الله تعالى – إلى المصادر والمراجع التي تكلمت في هذا الشأن فيما سيأتي.

(٤) ينظر: شرح التسهيل المسمى تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لمحب الدين محمد بن يوسف بن أحمد المعروف بناظر الجيش (ت:٧٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: د. على محمد فاخر، ود. جابر محمد البراجة، ود. إبراهيم جمعة العجمي، ود. جابر السيد مبارك، ود. علي السنوسي محمد، ود. محمد راغب نزال، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ٤٤٠٨/٩ .

(٥) الاقتراح ص٣١، وينظر: الخزانة ١٠/١ .

(٦) ينظر: الاقتراح ص٣٠-٣١، والخزانة ٩/١-١٠، وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث ص٢٠، و في أدلة النحو ص٧٤-٧٧ .

(٧) يقصد ابنَ مالك الذي جوَّزَ الاحتجاج بالحديث الشريف مطلقًا على ما سيأتي قريبًا .

(٨) تمهيد القواعد ٤٤٠٨/٩، وينظر: الاقتراح ص٢٩، وأصول التفكير النحوي، تأليف: د. علي أبو المكارم، الطبعة الأولى، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٠٦م، ص١٣٠ .

لاحتمالِ إخراجِ الرَّاوي لفظَ الحديثِ عن القياسِ العربيِّ، فيكون قد بَنَى على غيرِ أصلٍ، وذلك مِنْ جملةِ تَحَرِّيهم في المحافظةِ على القواعدِ اللسانية))[1].

المذهب الثاني: تجويزُ الاحتجاجِ بالحديث الشريف مطلقًا

وعلى رأسِ هؤلاء المُجَوِّزِينَ أبو القاسم السهيليُّ (ت:٥٨١هـ)، وأبو الحسن بنُ خروفٍ (ت:٦١٠هـ)، وجمال الدين بنُ مالك (ت:٦٧٢هـ)، ونجم الأئمة الرضيُّ (ت:٦٨٦هـ)، وجمال الدين بنُ هشام (ت:٧٦١هـ)، وبدر الدين الدماميني (ت:٨٢٧هـ)، ثم عبد القادر البغداديُّ (ت:١٠٩٣هـ) الذي يقول: ((والصوابُ جوازُ الاحتجاجِ بالحديثِ للنحوِ في ضَبْطِ ألفاظِه، ويُلْحَقُ بهِ ما رُوِيَ عن الصحابةِ وأهلِ البيت))[2].

هذا وقد كانت كثرةُ استشهاد النحاة بالحديث النبويِّ إحدى سماتِ النحو الأندلسي، ولم يكن نحاةُ الأندلس قد ابتدعوا الاستشهادَ بالحديث، لكنَّهم أكثرُوا منه، وهو الأمرُ الجديدُ في نحوهم[3]، وكان ابنُ مالكٍ قد فاقهم في ذلك كلِّهِ، وبلغ الذروةَ في كتابه: (شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح)؛ إذ عَقَدَهُ للأحاديث التي يُشْكِلُ إعرابُها، وذَكَرَ لها وُجُوهًا يَستَبِينُ بها أنَّها مِنْ قَبِيلِ العربيِّ الصحيح، بل إنَّ ابنَ الضائع وأبا حيَّان – وهما على رأس مَنْ رَفَضَ الاستشهادَ بالحديث – لم تَخْلُ كُتُبُهُما من بعض الأحاديث[4].

ولم يُبْدِ أصحابُ هذا المذهب سببًا لموقفهم هذا من الحديث الشريف، ولعلَّ تجويزهم الاستدلال بالحديث يرجع إلى:

١- أنَّ هذا هو الأصلُ المفترضُ؛ لأنَّ الحديث إنَّما صَدَرَ عن أفصحِ العرب، ونحن نحتجُّ بمَنْ هو في عصره، فحديثُهُ (ﷺ) من باب أوْلَى، وما جاء على أصلِهِ لا يُسألُ عن علته .

٢- أنَّ بعضهم كان يميلُ إلى التيسير، ولا سيما ابن مالك، ولعلَّهُ اتَّجَهَ إلى الأحاديث لتشهد له في بعض ما قَرَّرَهُ من أحكام[5].

٣- أنَّهم استأنسُوا بما وجدوه عند أسلافهم من اللغويين من الاحتجاج بالحديث في اللغة؛ فالاحتجاج بالحديث يملأُ معاجمَ اللغة[6].

وقد رَدَّ أصحابُ هذا المذهب – وهم المجيزون – على المانعين بعدَّة أمور، هي:

١- أنَّ كثيرًا مِنَ العلماء ذهبوا إلى مَنْعِ روايةِ الحديثِ بالمعنى، ومَنْ أجازَ الروايةَ بالمعنى شَرَطَ أنْ يكون مُحيطًا بمواقعِ الألفاظِ .

٢- أنَّ التعيينَ غيرُ مطلوبٍ في هذا الباب، وإنما المطلوبُ غلَبَةُ الظنِّ الذي هو مناطُ الأحكامِ الشرعية، ولا يَخْفَى أنْ يَغْلُبَ على الظنِّ أنَّ ذلك المنقولَ المحتجَّ به لَمْ يُبَدَّلْ؛ لأنَّ الأصلَ عدمُ التبديل، وقد تَشَدَّدَ الأئمةُ في الضبطِ والتَّحَرِّي في نقلِ الأحاديث .

---

(١) المقاصد الشافية ٣/٤٠١-٤٠٢ بتصرف .

(٢) الخزانة ١/٩- ١٠ .

(٣) ينظر: خصائص مذهب الأندلس النحوي ص١٥٦ .

(٤) ينظر: الحديث النبوي في النحو العربي، تأليف: د. محمود فجال، الطبعة الثانية، نشر أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ص١٠٦ .

(٥) ينظر: أصول التفكير النحوي ص١٣٢ .

(٦) ينظر: السابق ص١٣٣، وفي أصول النحو ص٤٤ .

٣- أنَّ الخلافَ في جواز النقلِ بالمعنى إنما هو فيما لَمْ يُدَوَّنْ، وأمَّا ما دُوِّنَ في بطونِ الكتبِ فلا يجوزُ تبديلُ ألفاظِه، مِنْ غيرِ خلافٍ بينهم[١].

٤- أنَّ الروايةَ بالمعنى وإنْ جازت فإنَّما تكونُ في بعضِ كلماتِ الحديث المحتمل لتغييرِ اللفظِ بلفظٍ آخَرَ يُوافقه معنًى؛ إذ لو جَوَّزنا ذلك في كُلِّ ما يُرْوَى لارتَفَعَ الوثوقُ عن جميعِ الأحاديث بأنَّها هي بلفظِ رسول الله (ﷺ)، وهذا أمرٌ لا يجوز توهُّمُهُ فضلاً عن أنْ يُعتَقَدَ وقوعُهُ[٢].

٥- أنَّ تطرُّقَ احتمال الرواية بالمعنى لا يلزم منه عدمُ صحةِ النقل؛ ذلك لأنَّ تدوين الأحاديث والأخبار - بل وكثير من المرويات - وقع في الصدر الأول قبل فساد اللغة، حين كان كلامُ أولئك المُبَدِّلينَ - على تقدير تبديلهم - يَسُوغُ الاحتجاجُ به، وغايته يومئذٍ تبديلُ لفظٍ بلفظٍ يصحُّ الاحتجاجُ به، فلا فرق بين الجميع في صحة الاستدلال، ثُمَّ دُوِّنَ ذلك المبدل - على تقدير التبديل - ومُنِعَ من تغييرِهِ ونَقْلِهِ بالمعنى، فَبَقِيَ حجةً في بابِهِ[٣].

٦- أنَّهُ لا يلزم من عدم استدلالِ المتقدِّمينَ من نحاة المِصْرَيْنِ بالحديث عدمُ صحةِ الاستدلال به[٤]، واستحسنَ البغداديُّ هذه الردودَ من الدماميني على المانعين، فقال فيه: ((**وللهِ دَرُّهُ! فإنَّهُ قد أجادَ في الرَّدِّ**))[٥].

المذهب الثالث: مذهب المتوسِّطين الذين وقَفُوا موقفًا وسَطًا بين المانعين مطلقًا والمُجَوِّزين، والمتحدِّثُ بلسانِ هؤلاء هو الإمام أبو إسحاق الشاطبيُّ (ت:٧٩٠هـ)[٦] **الذي قَسَّمَ الحديثَ في النقل قسمين:**

القسم الأول: هو ما يَعْتَنِي ناقِلُهُ بمعناهُ دون لفظِهِ، وقال عن هذا القسم: ((**فهذا لَمْ يَقَعْ به استشهادٌ مِنْ أهل اللسان**))[٧]، وذَكَرَ أنَّ النحويين إنَّما اعتَنَوْا بالاستنباطِ ممَّا نُقِلَ من كلامِ العربِ عن الثقاتِ، وتَرَكُوا ما نُقِلَ من الأحاديث؛ لاحتمال إخراجِ الرَّاوي لفظَ الحديث عن القياس العربيِّ، فيكون قد بَنَى على غيرِ أصلٍ، وذلك مِنْ جملةِ تَحَرِّيهم في المحافظةِ على القواعدِ اللسانيةِ[٨].

القسم الثاني: هو ما عُرِفَ اعتناءُ ناقِلِهِ بلفظِهِ لغرضٍ ومقصودٍ خاصٍّ بها، كالأحاديثِ التي قُصِدَ بنَقْلِهَا البيانُ والاستدلالُ على فصاحتِه (ﷺ)، ككتابه لهَمْدان، وكتابه لوائل بن حُجْرٍ، والأمثال النبوية،

---

(١) ينظر: تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لبدر الدين محمد بن أبي بكر بن عُمَرَ الدماميني (ت:٨٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، الطبعة الأولى، القاهرة ١٤٠٣/١٩٨٣م، ٤/٢٤١-٢٤٣، والاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القواعد النحوية، مكاتبة بين بدر الدين الدماميني (ت:٨٢٧هـ) وسراج الدين البُلْقِيني (ت:٨٠٥هـ)، تحقيق: د. رياض بن حسن الخوام، الطبعة الأولى، نشر عالم الكتب، بيروت، لبنان ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ص٨-٩، الخزانة ١/٩ و١٠ و١٤ و١٥، وفي أصول النحو ص٤٨ وما بعدها، وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث ص٢٣ و٤٢٣، ودراسات في العربية وتاريخها ص١٦٨-١٧٣ .

(٢) ينظر: تمهيد القواعد ٩/٤٤١٠، وتعليق الفرائد ٤/٢٤٢-٢٤٣، وأصول التفكير النحوي ص١٣٥.

(٣) ينظر: تعليق الفرائد ٤/٢٤٢-٢٤٣، والخزانة ١/٩، وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث ص٢٣، وأصول التفكير النحوي ص١٣٤ .

(٤) ينظر: الخزانة ١/٩ .

(٥) السابق ١/١٤ .

(٦) ينظر: الخزانة ١/١٢، ونشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، تأليف: الشيخ محمد الطنطاوي، الطبعة الثالثة، دار المعارف، القاهرة ٢٠٠٥م، ص٢٦٧، وأصول التفكير النحوي ص١٣٦ .

(٧) المقاصد الشافية ٣/٤٠٣، وينظر: الخزانة ١/١٢ .

(٨) ينظر: السابق ٣/٤٠٢ .

وأمثالُ ذلك من الأحاديث النبويةِ المُتَحَرَّى فيها اللفظُ[1]، وقال الشاطبيُّ عن هذا القسم: ((**فهذا يَصِحُّ الاستشهادُ به في أحكام اللسان العربيِّ**))[2]؛ ذلك أنَّهُ إذا فُرِضَ في الحديثِ ما نُقِلَ بلفظِهِ وعُرِفَ بذلكَ بِنَصٍّ أو بقرينةٍ تدلُّ على الاعتناءِ باللفظِ صار ذلك المنقولُ أولَى ما يَحتجُّ به النحويون واللغويون والبيانيُّون، ويَبْنُونَ عليه علومَهم[3].

فالشاطبيُّ إذًا يَرَى أنَّ كُلَّ ما استُدِلَّ عليه من الأحاديث بقرينةٍ تَرْفَعُ عنه وقوعَ الاحتمالِ في نَقْلِهِ بالمعنى جاز الاستدلالُ به في أمورِ العربية، وعلى هذا يكون الشاطبيُّ قد عارض المانعين للاحتجاج بالحديث، ورماهم بالتناقُضِ؛ لأنَّهم لا يستشهدون بحديثِ رسول الله (ﷺ) في حين ((**يستشهدون بكلامِ أجلافِ العربِ وسفهائهم، وبأشعارهم التي فيها ذِكْرُ الخَنَا والفُحْشِ، والذين لا يَعْرِفُونَ قَبِيلاً مِنْ دَبِيرٍ... ويَتْرُكونَ الأحاديثَ الصحيحةَ...**))[4].

كما عارض المُجيزين مطلقًا دون تفرقةٍ، كابنِ خروفٍ وابنِ مالكٍ؛ لأنَّ ((**ابنَ مالكٍ لم يُفَصِّلْ هذا التفصيلَ الضروريَّ الذي لا بُدَّ منه، فَبَنَى الأحكامَ على الحديث مطلقًا... وكأنَّ ابنَ مالكٍ بَنَى** – والله أعلمُ – **على القولِ بمَنْعِ نَقْلِ الحديثِ بالمعنى مطلقًا، وهو قولٌ ضعيفٌ... فالحقُّ أنَّ ابنَ مالكٍ في هذه القاعدةِ غيرُ مُصيبٍ**))[5].

ونَقَلَ الشيخُ محمدُ الطنطاويُّ مذهبَ الشاطبيِّ، فقال: ((**ومِنْ آرائِهِ الصائبةِ تجويزُهُ الاستشهادَ بالحديثِ إذا عُلِمَ أنَّ المُعْتَنَى به فيه نَقْلُ الألفاظِ لمقصودٍ خاصٍّ بها، كالأحاديث المنقولةِ في الاستدلالِ على فصاحتِهِ (ﷺ) خلافًا لابنِ خروفٍ وابنِ مالكٍ المُجيزَيْنِ مطلقًا، وابنِ الضائعِ وأبي حيان المانِعَيْنِ مطلقًا...**))[6].

وقد تابعَ الشاطبيَّ على ذلك أيضًا الإمامُ السيوطيُّ، وصرَّحَ بهذا فقال: ((**وأمَّا كلامُهُ (ﷺ) فيُسْتَدَلُّ منه بما ثَبَتَ أنه قالَهُ على اللفظِ المَرْوِيِّ، وذلك نادرٌ جدًّا، إنما يوجدُ في الأحاديث القصار على قلةٍ** أيضًا))[7]، وعَلَّلَ السيوطيُّ ما ذهب إليه بأنَّ ((**غالبَ الأحاديث مَرْوِيٌّ بالمعنى، وقد تداوَلَتْهَا الأعاجمُ والمُوَلَّدونَ قبلَ تدوينِها، فَرَوَوْهَا بما أدَّتْ إليه عبارتُهم، فزادوا ونَقَّصُوا، وقدَّمُوا وأخَّرُوا، وأبدلوا ألفاظًا بألفاظٍ؛ ولهذا تَرَى الحديثَ الواحدَ في القصةِ الواحدةِ مَرْوِيًّا على أوْجُهٍ شتَّى بعباراتٍ مختلفةٍ**))[8].

كما وَقَفَ هذا الموقفَ الوَسَطِيَّ مِنَ المحدثِينَ: الشيخُ محمد الخضر حسين[9]، إلاَّ أنَّهُ فَصَّلَ ما أجملَهُ الشاطبيُّ؛ فذكرَ أنَّ مِنَ الأحاديث ما لا ينبغي الاختلافُ في الاحتجاجِ به في اللغة، وهو ستةُ أنواعٍ:

---

(١) ينظر: المقاصد الشافية ٣/٤٠٣-٤٠٤، والخزانة ١/١٣ .
(٢) المقاصد الشافية ٣/٤٠٣، وينظر: الخزانة ١/١٣ .
(٣) ينظر: المقاصد الشافية ٣/٤٠٢ .
(٤) السابق ٣/٤٠١ بتصرف يسير، وينظر: الخزانة ١/١٢، وأصول التفكير النحوي ص١٣٦ .
(٥) المقاصد الشافية ٣/٤٠٤-٤٠٥ بتصرف، وينظر: الخزانة ١/١٣، والحديث النبوي في النحو العربي ص١٢٧-١٢٨، وأصول التفكير النحوي ص١٣٦ .
(٦) نشأة النحو ص٢٦٧ .
(٧) الاقتراح ص٢٩، وينظر: الخزانة ١/١٣ .
(٨) الاقتراح ص٢٩ .
(٩) ينظر: دراسات في العربية وتاريخها ص١٧٧-١٨٠ .

١- ما يُرْوَى بقَصْدِ الاستدلال به على فصاحته (ﷺ)، ونحو من الأحاديث القصار المشتملةِ على شيءٍ منْ محاسنِ البيان .

٢- ما يُرْوَى منَ الأقوالِ التي كان يُتعَبَّدُ بها أو أُمِرَ بالتعبُّدِ بها، كألفاظِ القنوتِ والتحيات، وكثيرٍ من الأذكار والأدعية التي كان يدعو بها في أوقاتٍ خاصة .

٣- ما يُرْوَى شاهدًا على أنَّهُ كان يُخاطِبُ كلَّ قومٍ بلغتهم، قال: ((**ومِمَّا هو ظاهرٌ أنَّ الرواةَ كانوا يَقْصِدونَ في هذه الأنواعِ الثلاثةِ لروايةِ الحديثِ بلفظِهِ**))[١].

٤- الأحاديث التي وردت من طرقٍ متعددةٍ واتَّحَدَتْ ألفاظُها؛ فإنَّ اتحادَ الألفاظِ مع تعدُّدِ الطرق دليلٌ على أنَّ الرواةَ لم يتصرفوا في ألفاظها، والمراد أنْ تتعدَّدَ طُرقُها إلى النبيِّ (ﷺ) أو إلى الصحابةِ أو التابعين الذين ينطقون الكلامَ العربيَّ فصيحًا .

٥- الأحاديث التي دَوَّنَها مَنْ نشأ في بيئةٍ عربيةٍ لم ينتشر فيها فسادُ اللغةِ، كمالك بن أنس، وعبدِ الملك بن جريج، والإمامِ الشافعي .

٦- ما عُرِفَ من حال رواتِهِ أنَّهم لا يُجيزون روايةَ الحديثِ بالمعنى .

كما ذَكَرَ أنَّ من الأحاديث ما لا ينبغي الاختلافُ في عدمِ الاحتجاجِ به، وهي الأحاديث التي لم تُدَوَّنْ في الصدر الأوَّلِ في الكتب الستة الصحاح فما فوقها، وإنَّما تُرْوَى في كُتُبِ بعضِ المتأخرينَ، وأمَّا الأحاديثُ التي يصحُّ أنْ تختلفَ الأنظارُ في الاستشهادِ بألفاظها فهي تلك التي دُوِّنَتْ في الصدر الأوَّلِ ولم تكن من الأنواعِ الستة السابقة[٢].

هذا ومن العجيب أنَّني وقفتُ للإمامِ الشاطبيِّ في كتابِهِ (**المقاصد الشافية**) على عباراتٍ تُفيدُ - أو يُفهمُ منها - قولهُ بمَنْعِ الاستشهادِ بالحديث مطلقًا، وذلك خلافًا لِمَا فُهِمَ من نُصُوصِهِ المذكورة آنفًا من قولِهِ بالجواز بقَيْدِ روايته باللفظِ لا بالمعنى، وهذا الأمرُ يتضح جليًّا في تعقُّبِه لابن مالك في استشهاده بالأحاديث النبوية في (**التسهيل**) وشرحه، حيث يُبَيِّنُ ضَعْفَ مُرتكِبِهِ، ويَرَى أنَّ الاستشهادَ بالحديثِ ليس بمستندٍ عند الجمهور من أهلِ اللسان[٣]، **ومن الأمثلة التي يبدو منها أنَّ الشاطبيَّ يمنع الاستشهاد بالحديث مطلقًا:**

- قوله في مسألة **جزم جواب النهي دون صحة تقدير "إنْ" قبل "لا" الناهية** بعد أن أوردَ ابنُ مالكٍ لمذهب الكسائيِّ حديثَيْنِ يُقَوِّيَانِ ما ذهب إليه من جواز هذه المسألة: ((**وهذا الذي استدَلَّ به لا مقنعَ فيه إذا سُلِّمَ صحةُ الاستشهادِ بالحديث في أحكام العربيةِ- وهي طريقةُ المؤلِّف**[٤]**- لنُدُورِهِ...**))[٥].

- وقولُهُ في مسألة **مجيء "مِنْ" لابتداء الغاية الزمانية** بعدما أوْرَدَ لابنِ مالكٍ أدلةً على جواز هذه المسألة تبعًا للكوفيين، ومنها احتجاجُهُ في السماع بأحاديث نبوية: ((**وهذا على رَأْيِ المؤلِّفِ في الاستشهادِ بالحديث...**))[٦].

---

(١) دراسات في العربية وتاريخها ص١٧٧ .

(٢) ينظر: السابق ص١٧٧-١٧٨، وفي أصول النحو ص٥٥-٥٦، والحديث النبوي في النحو العربي ص١٢٨-١٣١.

(٣) ينظر: المقاصد الشافية ٣٠٦/١ و٣١٢ و٥٦٩ و٣٥٥/٣ و٤٠٥ و٥٩١ و٥٣١/٤-٥٣٢و٧٥/٦-٧٦ و١٢٩-١٣١.

(٤) وهو ابن مالك، حيث يُجيز الاحتجاجَ بالحديث الشريف في إثباتِ القواعد النحوية .

(٥) المقاصد الشافية ٧٦/٦ .

(٦) السابق ٥٩١/٣ .

– قولُهُ أيضًا تعقيبًا على ما أورده ابنُ مالكٍ من أحاديث؛ تأييدًا لجواز إحدى المسائل: ((**ويَبْقَى النظرُ في اعتماد الناظم على الاستشهاد بالحديث، وليس بمستندٍ عند الجمهور من أهل اللسان، وهي مسألةٌ أصوليةٌ لا يَسَعُنِي الآنَ ذِكْرُها**))[1].

– قولُهُ عمَّا احتجَّ به ابنُ مالكٍ من أحاديث: ((**هو نادرٌ، ومِنْ بابِ الاستشهادِ بالحديث، وقد مَرَّ ما فِيهِ، وإذا سُلِّمَ فنُدُورُهُ يمنعُ من القياسِ عليه**))[2].

– وقوله عن ابن مالك: ((**والحديثُ عنده عُمدةٌ في الاستشهادِ به**))[3]، وقوله: ((**والحديثُ عند ابن مالكٍ حُجَّةٌ في إثباتِ القوانين وبناء القياسِ عليه**))[4]، وقوله: ((**كلُّ ما احتَجَّ به**[5] **المؤلفُ جارٍ على طريقتِهِ**[6]**، وقد تقدَّمَ له نظائرُ مِنْ هذا النوع**))[7].

قلت: ومع ما يُوحِي به ظاهرُ تلك النصوص – التي صرَّحَ بها الشاطبيُّ تعقيبًا على استشهاد ابن مالكٍ بالحديث مطلقًا – من تبَنِّي قائلِها[8] مذهبَ مَنْعِ الاحتجاج بالحديث فإنِّي أرَى أنَّ نصَّ قولِهِ: ((**إذا فُرِضَ في الحديثِ ما نُقِلَ بلفظِهِ، وعُرِفَ بذلك بنَصٍّ أو بقرينةٍ تدلُّ على الاعتناء باللفظ صار ذلك المنقولُ أولَى ما يَحْتَجُّ به النحويون واللغويون والبيانيُّون، ويَبْنُونَ عليه علومَهم**))[9] يقطعُ عندي بصحةِ ما عُزِيَ إلى الشاطبيِّ من تجويزِهِ الاستدلال بالأحاديث التي يَثْبُتُ أنَّها رُوِيَتْ بلفظِ النبيِّ (ﷺ)؛ وذلك منه زيادة في التَّحَرُّزِ والاحتياطِ للُّغَةِ حتى لا تُبْنَى على غيرِ أصل، فهو إذا لم يَمنَع الاحتجاجَ بالحديث مطلقًا، كما لم يُجِزْهُ جوازًا مطلقًا كما فعل ابنُ مالكٍ، ومِنْ ثَمَّ وقعَ تعقُّبُهُ لـه فـي اسـتدلاله بالحديث كثيرًا .

وبناءً على ذلك فإنِّي لم أقف – من خلال استقراء تعقيب الشاطبيِّ علـى آراء النحـاة – علـى احتجاجٍ صريحٍ له فيها بأحدِ الأحاديث النبوية الشريفة؛ الأمر الذي جعل أحدَ البـاحثين يقـول: ((**إنَّ الأحاديثَ التي ساقها الشاطبيُّ من شواهدِ ابنِ مالكٍ في كتبه الأخرى مِمَّا كان مخالفًا فيه القدماءَ، فقد وقف الشاطبيُّ منها موقفَ الرَّادِّ لهـا، إمَّـا بعـدم حُجِّيَّـةِ الحـديث، وإمَّـا بالقلَّـةِ أو النـدرةِ أو التأويل**[10]))[11].

ثالثًا– استدلال الشاطبي بالنثر من كلام العرب:

كلام العرب هو المصدر الثالث من مصادر المادةِ اللغويةِ التي يُحتَجُّ بها في بناء النحـو وإقامـة أصوله، والمقصود به: **ما ثَبَتَ عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم**، وما أُثِرَ عنهم شعرًا كان أو نثرًا قبل الإسلام وبعده إلى أنْ فَسَدَتِ الألسنةُ وشاع اللحنُ بكثرةِ الأعاجم والمولَّدين[12].

---

(١) المقاصد الشافية ١/٣٠٦ .
(٢) السابق ٤/٥٣١-٥٣٢ .
(٣) السابق ١/٣١٢ .
(٤) السابق ١/٥٦٩ .
(٥) ويشمل الأحاديث النبوية .
(٦) يعني على طريقة المؤلف – وهو ابنُ مالك – من الاستشهاد بالأحاديث النبوية .
(٧) المقاصد الشافية ٦/١٣١ .
(٨) أعني الإمامَ الشاطبيَّ (رحمه الله) .
(٩) المقاصد الشافية ٣/٤٠٢ .
(١٠) ينظر على سبيل المثال لا الحـصر: السابق ١/٣٠٦ و٣١٢ و٥٦٩ و٣/٣٥٥ و٤٠٥ و٥٩١ و٤/٥٣١-٥٣٢ و٦/٧٥-٧٦ و١٢٩-١٣١ .
(١١) الأدلة النحوية الإجمالية في المقاصد الشافية ص١٦١ .
(١٢) ينظر: الاقتراح ص٢٤ و٣٣ .

والشواهد النثريةُ هي المعين الذي لا يَنْضُبُ في الاستشهادِ لكثرتها والظَّفَرِ بها عند تَلَمُّسِ الدليلِ، فهي منطقُ العربيِّ في غدواته وروحاته، يُرسلُها متى شاء وحيث كان، وفيما ينبغي ويُريد، ويدخل فيها الأمثال السائرة[1].

وقد اعتمد النحاةُ كلامَ العربِ وجعلوه الأساسَ الأوَّلَ في التقعيدِ النحوي؛ لإمكان إجراء التحليلِ اللغويِّ عليه دون تَحَرُّجٍ دينيٍّ يمكن أن يُدخلهم فيه النصُّ المقدسُ، وأبرز الشاطبيُّ مدى اهتمام النحاة بكلام العرب، فذكر أنَّ النحاةَ: ((**هم أشدُّ توقيرًا لكلامِ العربِ، وأشدُّ احتياطًا عليه مِمَّنْ يَغْمِزُ عليهم بما هم منه بُرَآءُ... فهم أحقُّ أنْ يُنسَبَ إليهم المعرفةُ بكلامِ العربِ ومراتِبِهِ في الفصاحةِ، وما من ذلك الفصيح قياسٌ وما ليس بقياسٍ**))[2].

ويراد بالعرب الفصحاء عربُ الجاهلية وصدر الإسلام حتى منتصف القرن الثاني للهجرة، وكلامُهم أهمُّ سَنَدٍ للقواعد النحوية؛ إذ كلامُ العربِ هو الذي يُطمَأنُّ إليه ويُوثَقُ به، ومن هنا كان النحاةُ يشدون الرحالَ إلى البادية ليَتَثَبَّتُوا مِنْ صحة نَقْلِ نَصٍّ عن بدويٍّ في الصحراء أو للبحث عن أصلٍ لقاعدةٍ يُسندها أو يُقَوِّيها، فسليقةُ البدويِّ هي الحُكم، وبداهتُهُ هي الميزانُ العدل، وإنَّ قومًا بلغوا تلك المنزلة من البيان وذلك القَدْرَ من سلامة اللفظِ لا يتردَّدُ المرءُ في الأخذ عنهم والاطمئنان إليهم، وذلك ما وقع من علمائنا المتقدمين؛ ولهذا نجد أقوالاً كثيرةً يحتجُّون بها، يقولون: **سمعنا من الأعراب كذا، وقال الأعرابيُّ: كذا**، وهي من العبارات التي يكثرُ وقعُ النظرِ عليها في كتاب سيبويه كثيرًا .

– **استدلال الشاطبي بالنثر من كلام العرب:**

اعتمد الشاطبيُّ في احتجاجه لِمَا يُرَجِّحُه من المذاهب على الأساليب النثرية من كلام الفصحاء من العرب في كثير من المسائل الخلافية، مِمَّا كان مَقِيسًا كغيرِهِ من المسموعات، فممَّا استدلَّ به الشاطبيُّ من كلام العرب على سبيل المثال لا الحصر:

١– ما ذَكَرَه في مسألة **إعمال (إنْ) المخففة من الثقيلة** في الاحتجاج لجواز ذلك تبعًا للناظم ابن مالك، وخلافًا للكوفيين الذين يرون أنها لا تعمل إذا خُفِّفَت؛ لأنها ستكون حينئذ هي النافيةَ وليست التوكيديةَ، واللام بعدها للإيجاب بعد النفي بمعنى (إلا)، قال: ((**والذي يدل على صحة ما ذهب إليه الناظمُ مجيء النصب عن العرب... قال سيبويه: وحدثنا مَنْ يُوثق به أنَّهُ سمع من العرب** مَنْ يقول: (إنْ عَمْرًا لمنطلقٌ)... وحكى المؤلف[3] عن الأخفش أنه قال: زعموا أن بعضهم يقول: (إنْ زيدًا لمنطلقٌ)، وحكى ابنُ الأنباري ذلك أيضًا... **وإذا ثبتَ لها النصبُ عند التخفيف** لم يصح أن تكون النافيةَ أصلا...))[4].

٢– ما ذَكَرَهُ في ماهية "**حاشا**" **الاستثنائية**، حيث أجاز – تبعًا لابن مالك – أن تكون (**حاشا**) حرفًا جارًّا على ما هو المشهور فيها، وأجاز أيضًا أن يُنْصَبَ بها فتكون حينئذ فِعْلاً، مخالفًا بذلك الكوفيين الذين يرون أنَّ (**حاشا**) فِعْلٌ دائمًا، وردَّ مذهبَهم الشاطبيُّ مستدلاً لما ذهب إليه بما رُوِيَ من كلام العرب نثرًا، قال: ((**حكى أبو عمرو الشيباني عن بعض العرب: (اللهُمَّ اغْفِرْ لي ولِمَنْ سَمِعَنِي**

---

(١) ينظر: نشأة النحو ص٨٦ .

(٢) المقاصد الشافية ٤٥٧–٤٥٨ بتصرف .

(٣) يريد: ناظم الألفية ابن مالك .

(٤) المقاصد الشافية ٢/٣٨٧–٣٨٨ بتصرف .

حاشَى الشيطانَ وأَبَا الأَصْبَغِ)، وذُكِرَ عنه أنَّ العربَ تَخْفِضُ بها وتَنْصِبُ، حكاه عنه السيرافيُّ... فهي مثلُ (خَلا) في جواز الوجهين...))[1].

٣- ما ذكره أيضًا في مسألة **حذف المضاف إليه**، حيث أجاز الإمامُ الشاطبي - تبعًا للناظم ابن مالك - ما أجازهُ الفراءُ وغيره من الكوفيين، وهو حَذْفُ المضافِ إليه وإبقاء المضاف على تهيئتِهِ للإضافة كما لو كان المضافُ إليه موجودًا، وجَوَّزَ ذلك على شرطِ الناظم في ألفيته، وهو أن يكون قد عُطِفَ على هذا المضافِ اسمٌ مضافٌ إلى اسمٍ مماثلٍ لمَا أُضيفَ إليه الأولُ، وقد حكَى عن العرب عدةَ شواهدَ من النثر والنظم وقع فيها حَذْفُ المضافِ إليه، رَادًّا بها مذهبَ المانعين حَذْفَ المضافِ إليه، وهم سيبويه والسيرافيُّ والجمهورِ، قال الشاطبيُّ:

((... **فعلى هذا يدخلُ تحت مضمونِ هذا الكلامِ نوعان: أحدهما**: أنْ يكونَ حَذْفُ المضافِ إليه موجودًا في المعطوف عليه، ودلَّ على المحذوفِ المضافُ إليه في المعطوفِ، كقولهم: (**قَطَعَ اللهُ يَدَ ورِجْلَ مَنْ قالها**)، حكاه الفراءُ، أراد: (**يَدَ مَنْ قالها ورِجْلَ مَنْ قالها**)... قال ابنُ جني: ومنه قولُهم: (هو خيرُ وأَفْضَلُ مَنْ ثَمَّ)... فإنَّ الناظمَ ارتضَى فيه الجوازَ قياسًا على تأويلِ حَذْفِ المضافِ إليه من الأول، أمَّا الجواز قياسًا فهو أحدُ المذهبَيْنِ على الجملةِ، وهو رَأْيُ **الفراءِ، والسيرافيُّ والجمهورُ على** المَنْعِ، وهو **مذهبُ سيبويه**؛ والراجحُ **عند الناظمِ الأولُ، وذلكَ مِنْ جهةِ القياسِ والسماعِ، أمَّا السماعُ** فقد كَثُرَ فيه كثرةً تُوجِبُ القياسَ وإنْ قَلَّ في نفسِهِ؛ فلا مانعَ مِنَ القياسِ عليه...))[2].

٤- ما ذكره في مسألة **خروج (سِوَى) في الاستثناء عن الظرفية**، حيث يرى وفاقًا للكوفيين وتبعًا لابن مالك أنَّ (سِوَى) في الاستثناء مثل (غير) مطلقًا معنًى وتصريفًا، وأنها ليست ظرفًا البتةَ، مخالفًا بذلك الخليلَ وسيبويه والجمهورَ الذين يَرَوْنَ (سِوَى) لازمةَ النصبِ على الظرفيةِ مُضَمَّنَةً معنَى الاستثناء، ولا تَجْرِي مَجْرَى (غير) أبدًا إلا في ضرورة الشعر، ورَادًّا ما ذهبوا إليه بما استدلَّ به من كلام العرب في ذلك، قال: ((... وما ذهب إليه الناظمُ - **وهو مذهبُ الكوفيين - أنها تكونُ عندهم غيرَ** ظرفٍ، وحجتُهُ في ذلك **القياسُ والسماعُ**... وأما **السماعُ** فقد تقدم من الشعر جملةٌ، ومنه في النثر... وحكَى ابنُ الأنباريِّ: (**أَتَانِي سِوَاوُكَ**)، ومِنْ أمثلةِ الفراء: (**أتيتُ سِوَاكَ**)، أي: غيرَكَ، فهذا كلُّهُ دليلٌ واضحٌ على صحةِ ما تقدَّمَ... وقد ظهر من هذا أنَّ (سِوَى) وأختَيْهَا عند الناظمِ **لا** تكون ظروفًا كما زعم البصريون...))[3].

* **يغلبُ على إيراد الشاطبيِّ المسموعَ النثريَّ المقيسَ من كلام العرب أنَّهُ يُحاولُ به في كثيرٍ من المواضع الإشارةَ إلى شمولية المسموعِ للظاهرة النحوية المقيسة، بحيث يشترك الشعرُ مع النثرِ قرآنًا أو حديثًا أو نثرًا من كلامِ العربِ الفصحاء، كلُّ ذلك داخلٌ ضمنَ معاييرِ نقدِ المسموعِ المؤيدةِ له المُبيحةِ للقياس عليه**[4]، فمن ذلك:

١- ما ذكرَهُ الشاطبيُّ في مسألة **تقديم خبر المبتدأ عليه** رَادًّا على الكوفيين المانعين ذلك؛ لأنَّه يُؤدِّي إلى تقديم ضميرِ الاسم على ظاهره، قال: ((... قد أتى في النظم والنثر، فقد قالوا: (**مَشْنُوءٌ مَنْ**

---

(١) المقاصد الشافية ٣/٤١٢-٤١٣ بتصرف .
(٢) السابق ٤/١٦٦-١٦٧ و١٦٩ بتصرف .
(٣) السابق ٣/٣٩٨-٤٠٠ بتصرف .
(٤) الأدلة النحوية الإجمالية في المقاصد الشافية للشاطبي ص٢٦٠ .

يَشْنَؤُكَ)، فـ(مَشْنُوءٌ) خبرُ المبتدأ الذي هو (مَنْ يَشْنَؤُكَ)، وقد عاد منه الضميرُ على متأخرٍ، وكذلك قالوا: (تَميميٌّ أنَا)، وقال الشاعر:

بَنُونَا بَنُو أبْنَائِنَا، وبَنَاتُنَا ... بَنُوهُنَّ أبْنَاءُ الرِّجَالِ الأبَاعِدِ[1]

وأيضًا إن منعوه لأجل عودِ الضميرِ على ما بعده - على الجملة - فذلك الذي يوجب جوازَه؛ لما جاء في كلام العرب من ذلك، فقد قالوا: (فِي بَيْتِهِ يُؤْتَى الحَكَمُ)، و(فِي أثوابِهِ يُلَفُّ الميتُ)، وفي التنزيل الكريم: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾[2]، وقال زهيرٌ:

مَنْ يَلْقَ يَوْمًا عَلَى عِلاَّتِهِ هَرِمًا ... يَلْقَ السَّمَاحَةَ مِنْهُ والنَّدَى خُلُقَا[3]

وقال الأعشى ميمون:

أصَابَ المُلُوكَ فَأفْنَاهُمُ ... وَأخْرَجَ مِنْ بَيْتِهِ ذَا جَدَنْ[4]

وهذا أكثرُ من أن يُحصَى، فالحقُّ جوازُ المسألة))[5].

٢- ما ذَكَرَهُ في مسألة **العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجَارِّ مع المعطوف** مُجَوِّزًا ذلك تبعًا للكوفيين والناظم ابن مالك، وخلافًا للمانعين من البصريين ومَنْ وافقهم، ومحتجًّا لذلك بالنثر المتنوع وكذلك النظم، قال عن الكوفيين: ((يجوزُ عندهم أن لا يُعادَ الخافضُ، فتقول: (مررتُ بكَ وزيدٍ)، و(جئتُ إليكَ وعَمْرٍو)، وتَبِعَ الكوفيين يونسُ والأخفشُ... وهو الذي ذهب إليه الناظمُ هنا... ومما جاء في النثر من ذلك قراءةُ حمزة: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ﴾[6] بالخفضِ في(الأرحامِ)... وحكَى قطربٌ: (ما فيها غيرُهُ وفرسِهِ)، وفي البخاري: (إنَّمَا مَثَلُكُم واليهودِ والنَّصَارَى)[7] بالجر، واحتجَّ المؤلف[8] أيضًا بقوله: ﴿وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[9]... ونَقَلَ ابنُ

---

(١) البيت من بحر (الطويل)، وقد ذكر البغدادي في الخزانة (٤٤٥/١) أنه يُنسب للفرزدق، ثم قال: ((وهذا البيتُ لا يُعرف قائلُه مع شهرته في كتب النحاة وغيرهم))، وقد ورد بلا نسبة في: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، للإمام أبي البركات كمال الدين الأنباري (ت:٥٧٧هـ)، ومعه كتاب: الانتصاف من الإنصاف، تأليف: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، لبنان ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ٦٦/١، وشرح الكافية الشافية، لجمال الدين بن مالك الأندلسي (ت:٦٧٢هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ١٥٧/١، وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لجلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: أحمد شمس الدين، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٢٧هـ/١٩٩٢م، ٣٢٩/١ .

(٢) الآية رقم (٦٧) من سورة طه .

(٣) البيت من بحر (البسيط) ، وهو لزهير بن أبي سلمى يمدح هَرِمَ بنَ سنان، وهو في ديوانه بشرح وتقديم: أ. علي حسن فاعور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص٧٧ .

(٤) البيت من بحر (المتقارب)، وهو للأعشى ميمون بن قيس في ديوانه، تحقيق: د. محمد حسين، نشر مكتبة الآداب بالجماميز، المطبعة النموذجية، القاهرة، (د: ت)، ص١٥ .

(٥) المقاصد الشافية ٥٥/٢-٥٧ .

(٦) من الآية رقم (١) من سورة النساء .

(٧) الحديث في صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت:٢٥٦هـ)، الطبعة الأولى، دار ابن كثير، بيروت، لبنان ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، كتاب الإجارة، باب الإجارة إلى صلاة العصر، حديث رقم (٢٢٦٩)، ص٥٤١ .

(٨) يريد: ابن مالك ناظم الألفية ومؤلفها، وينظر كتابه: شرح التسهيل ٣٧٦/٣ .

(٩) من الآية رقم (٢١٧) من سورة البقرة .

الأنباريِّ عن الكوفيين الاستشهادَ بآياتٍ أُخَرَ... فهذا مِمَّا جاء في النثر الصحيحِ مُثْبَتًا، وأما النظم فمنه ما أنشد سيبويه من قول الراجز:

آبَـــكَ أَيِّـــهْ بِـــيَ أَوْ مُـــصَدِّرِ
مِنْ حُمُرِ الجِلَّـــةِ جَـــأْبٍ حَـــشْوَرِ[1]

فعطف على الياء من (بِيَ) من غير إعادة الباء، وأنشد أيضًا:

فَـــالْيَوْمَ قَرَّبْـــتَ تَهْجُونَـــا وَتَـــشْتِمُنَا فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالأَيَّامِ مِـــنْ عَجَـــبِ[2]

وأنشد الفراء:

تُعَلَّقُ فِي مِثْـــلِ الـــسَّوَارِي سُـــيُوفُنَا فَمَا بَيْنَهَا وَالكَعْـــبِ غَـــوطٌ نَفَـــانِفُ[3]

... فهذه جملةٌ أيضًا من النظمِ المنقول عن الثِّقَاتِ ثابتًا غيرَ نادرٍ، فلا بُدَّ من القـول بجـوازِهِ... فالسماعُ هو المُتَّبَعُ))[4].

* وقد يُورِدُ الشاطبيُّ المسموعَ النثريَّ من كلام العربِ الفصحاء في مواضـع الخـروج عـن القياسات النحوية المطردة، بحيث يكون إيرادُه على سبيل التنبيه على عدم قياسِهِ في الكلام وكونـه شاذًّا؛ لأنَّ جُلَّ المسموع النثري المنقول عن العربِ هو من النوادر واللغات القليلة التي اهتمَّ بجمعها ونقلها بعضُ أهل اللغة؛ لأنَّها لم تُنقَلْ إلاَّ لأنَّها كانت على تلك الصفة من الندرة والقلة، ولو لم تكـن كذلك لَمَا اهتُمَّ بنقلها، ثُمَّ يبقى بعد ذلك الإخبارُ عنها إثباتًا أو نفيًا من جهة القياس وفقَ معايير نَقْـدِ المسموع[5]، فمن ذلك:

١- ما ذكره الشاطبيُّ في مسألة زيادة (مِنْ) في الكلام الموجب، حيث يرى مـا يـراهُ جمهـور البصريين من زيادةِ (مِنْ) في الكلام بشرطين: أنْ تقعَ (مِنْ) في نفيٍ أو شبهِهِ، وأنْ يكـونَ مَـدْخُولُها نكرةً، مخالفًا بذلك مذهبَ الكوفيين ومذهبَ الأخفشِ - ومَنْ تبعهم كابن مالك في أحد قوليه - في عدم اشتراط هذين الشرطين أو أحدِهما؛ ولذلك ردَّ ما احتجُّوا به نثرًا من كلام العربِ، قائلاً:

((... فإنْ قيل: قد ثبتَتِ الزيادةُ كثيرًا في الواجب بحيث لا يسَعُ إلا القولُ بمقتضَاها، فمِنْ ذلـك... حكَى الناسُ: (قد كانَ مِنْ مَطَرٍ)، و(قد كانَ مِنْ حديثٍ فَخَلِّ عَنِّي)... فهذا سماعٌ كثيرٌ ثابتٌ نظمًا ونثرًا،

---

(١) البيتان من بحر (الرجز)، ولم أقف لهما على قائل، ووردا في: الكتاب ٣٨٢/٢، وضرائر الشعر، لأبي الحسن علي ابن مؤمن المعروف بابن عصفـور (ت:٦٦٩هـ)، تحقيق: السيد إبراهيم محمد، الطبعة الأولـى، دار الأنـدلس، بيروت، لبنان ١٤٠٢هـ/١٩٨٠م، ص١٤٧، وشرح التسهيل ٣٧٧/٣، وشرح الكافية الـشافية ٥٦٤/١، والبحـر المحيط، لأبي حيان الأندلسي (ت:٧٤٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ود. زكريـا عبد المجيد النـوتي، ود. أحمـد النجـولي الجمـل، الطبعـة الأولـى، دار الكتـب العلميـة، بيـروت، لبنـان ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ١٥٧/٢ .

(٢) البيت من بحر (البسيط)، وهو من الخمسين المجهولة القائل، وقد ورد البيت في: الكتاب ٣٨٣/٢، ومعاني القـرآن وإعرابه ٧/٢، والإنصاف ٤٦٤/٢، وضرائر الشعر ص١٤٧، وشرح التسهيل ٣٧٦/٣، والخزانة ١٢٣/٥ .

(٣) البيت من بحر (الطويل)، وهو لمسكين الدارمي (ت:٨٩هـ) في ديوان شعره، تحقيق: كـارين صـادر، الطبعـة الأولى، دار صادر، بيروت، لبنان ٢٠٠٠م، (ص٧٥) برواية: (تَنَانِف) في مكان (نَفَانِف)، وقد ورد البيـت فـي: الإنصاف ٤٦٥/٢، والبيان في غريب إعراب القرآن ٢٤١/١، وشرح التسهيل ٣٧٧/٣، والخزانة ١٢٥/٥ .

(٤) المقاصد الشافية ١٥٦/٥-١٦٠ بتصرف .

(٥) ينظر: الأدلة النحوية الإجمالية في المقاصد الشافية للشاطبي ص٢٦١ .

فما الذي يمنَعُ القياس؟ **فالجواب:** أنَّ جميعَ ما ذَكَرَ[1] مِنَ السماعِ لا يَثْبُتُ به ما قال؛ أمَّا **أولاً** فإنَّ الأصل الثابتَ في الحروف أن لا تُدَّعَى فيها الزيادةُ إلا إذا تُيُقِّنَتْ وقام الدليلُ عليها، وأمَّا مع بادي الرَّأْيِ فذلك غيرُ مُخَلِّصٍ، **وأما ثانيًا** فإنَّ هذا المواضعَ المستشهدَ بها محتَمِلَةٌ لمَا قال ولغير ذلكَ...))[2].

٢- وما ذَكَرَهُ أيضًا في مسألة **مَنْع إضافةِ "كلا" و"كلتا" إلى النكرة** رادًّا ما استدلَّ به الكوفيون على جواز إضافة (كلا) إلى النكرة المحدودة، قال: ((... وحَكَوْا عن العرب: **(كِلْتَا جاريَتَيْنِ عندكَ مقطوعةٌ يَدُها)** - قالوا: وقَطْعُ اليَدِ هنا: تَرْكُ الغَزْلِ - فلو كانت النكرةُ غيرَ محدودةٍ لم تُضَفْ إليها (كِلا) و(كِلْتا)، نحو: (كِلا رَجُلَيْنِ قائمٌ)، و**(كِلْتَا امْرَأَتَيْنِ مُرضِعٌ)، وهذا لَمْ يَحفَظْهُ البصريُّونَ، وهو شاذٌّ لا يُبْنَى عليه**؛ ولذلك لَمْ يُعَوِّلِ الناظمُ عليه ولا غيرُهُ))[3].

٣- ما ذكره في مسألة **مَنْع إعمال (أنْ) الناصبةِ للمضارعِ محذوفةً من غير بدل**، حيث ذهب - تَبعًا للناظم ابن مالكٍ - إلى أنه لا يجوز حَذْفُ **(أنْ)** مع بقاء عملِها النصبَ في غير المواضع المشهورة لإضمارها، مخالفًا بذلك الكوفيين الذين أجازوا حَذْفَها مع بقاء عملها النصبَ في المضارع بعدها؛ قياسًا منهم على ما ورد من ذلك عن العرب مِمَّا نقله الكسائيُّ وغيرُه، وقد عَدَّه الشاطبيُّ شاذًّا يُحفظ ولا يُقاسُ عليه؛ لندوره، قال: ((... وحَكَى الكسائيُّ عن العرب: **(لا بُدَّ مِنْ تَتْبَعَهَا)**، وقيل: **(خُذِ اللِّصَّ قبلَ يأخُذَكَ)**، وهذا نادرٌ، وكلام العربِ على خلافِ ذلك... وما جاء من ذلكَ برواية العدل فإنَّ **حُكمَهُ أنْ يُقبلَ قبولاً ويُحفظ فقط؛ لأنَّهُ شاذٌّ، لا أنْ يُقاس عليه**، وهذا ردٌّ من جهة السماع...))[4].

---

(١) أي: جميع ما ذَكَرَهُ ابنُ مالك في **(شرح التسهيل)** .

(٢) المقاصد الشافية ٣/٥٩٩-٦٠٢ بتصرف .

(٣) السابق ٤/١٠٤ .

(٤) السابق ٦/٩٣-٩٤ بتصرف .

المبحث الثاني
استدلال الشاطبي بالشعر العربي

الشعر هو ديوانُ العرب، به عُرِفَتْ مآثرُهم، وحُفِظَتْ أنسابُهم، والقلبُ إليه أنْشَطُ، والذهنُ له أحفَظُ، واللسانُ له أضبَطُ، وقد كان للشعرِ من شواهدِ النحويين واحتجاجِهم النصيبُ الأكبرُ بين الكلام المحتجِّ به، ((**فما تكلَّمَتْ به العربُ مِنْ جَيِّدِ المنثورِ أكثرُ مِمَّا تكلَّمَتْ به مِنْ جيِّدِ الموزونِ، فلَمْ يُحْفَظْ مِنَ المنثورِ عُشْرُه، ولا ضاعَ مِنَ الموزونِ عُشْرُه**))[1].

وقد عُنِيَ النحاةُ عنايةً كبيرةً بالاحتجاج بما ثَبَتَ عن الفصحاءِ العربِ من الشعر، وكان له مرتبة رفيعة في مؤلفاتهم؛ إذ هو أقدمُ مصدرٍ للاستشهاد، إضافةً إلى سهولة نُطقه وحفظِهِ وتداوله بينهم، فأصبح الاستدلالُ به شائعًا في اللغة والنحو العربي، وكان من المتوقع أنْ يكون اعتمادُ النحاةِ على النثرِ – الذي يخلو من الضرائر، ويبتعدُ عن التصنيع في بناء قوانين النحو وأصوله – أكثرَ من اعتمادهم على الشعر؛ إذ إنَّ لغةَ النثرِ أهمُّ وأكثرُ واقعيةً، وهي – **على ما يَرَى الشاطبيُّ** – آكَدُ، وأحكامها أكثريةٌ، وقواعدها ضروريةٌ[2]، على حين أنَّ للشعرِ لغتَهُ الخاصةَ به، فالشاعرُ لا يملك ما يملكه الناثرُ من حريةٍ وسَعَةٍ في مجال التعبير، ولكن النحاةَ لم يفعلوا ذلك، فالمستقري للتراث النحوي يجد أنَّ الشواهد الشعريةَ تفوقُ في عَدَدِها الشواهدَ النثريةَ مِمَّا أفْضَى إلى تعقد الدرس النحويِّ بسبب التأويل والتخريج وتنازع الآراء .

هذا ولم يُفتَحِ البابُ على مصراعيهِ للاستشهاد والاحتجاج بالشعر، بل جُعِلَ ذلك مُقَيَّدًا بشروطٍ؛ **وذلك أنَّ اللغويينَ والنحاةَ قَسَّمُوا الشعراءَ إلى أربعِ طبقاتٍ:**

الطبقة الأولى: الشعراء الجاهليون، وهم الذين لَمْ يُدْرِكُوا الإسلامَ، كامرئ القيس، والنابغةِ، وطَرَفَةَ بنِ العبد، وعمرِو بنِ كلثوم .

الطبقة الثانية: المُخَضْرَمون، وهم الذين شَهِدُوا الجاهليةَ وصَدْرَ الإسلام، كالخنساء، وحسانَ بنِ ثابتٍ، والأعشى .

الطبقة الثالثة: الإسلاميون، كجرير، والفرزدق، والأخطل .

الطبقة الرابعة: المولَّدُونَ، ويقال لهم: المُحْدَثُونَ، وهم مَنْ جاءوا بعدَ هذه الطبقات الثلاث، كبشارٍ ابن برد (ت:١٦٧هـ) الذي يُعَدُّ رأسَ المحدَثِينَ، وأبي نُواس، ومنهم أيضًا: أبو تمام، والبحتريُّ، والمتنبي[3].

فالطبقتانِ الأُولَيَانِ لم يُختَلَفْ في الاحتجاجُ بشعر أصحابهما، بل يُستَشْهَدُ بشعرهما إجماعًا، **أما الطبقةُ الثالثةُ** فمعظمُ اللغويينَ يَرَوْنَ صحةَ الأَخْذِ بشِعْرِها، **وأما الطبقةُ الرابعةُ** فالصحيحُ أنه لا يُحتَجُّ بكلامِها مطلقًا، ذلك أنَّ الشعر الذي يُحتَجُّ به – كما يقول الأصمعيُّ – قد خُتِمَ بشعر إبراهيمَ بنِ هَرمَةَ

---

(١) العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، لأبي الحسن بن رشيق القَيْرَواني (ت:٤٥٦هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الخامسة، دار الجيل، بيروت، لبنان ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ١/٢٠ .

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ٥/٢٨٤ .

(٣) ينظر: الخزانة ١/٥-٦، وفي أصول النحو ص١٩-٢٠ .

(ت:١٥٠هـ) الذي يُعَدُّ آخِرَ الحُجَجِ[١]، قال السيوطيُّ: ((**أجمعوا على أنَّهُ لا يُحتَجُّ بكلام المولَّدِينَ والمُحدَثِينَ في اللغة والعربية...**))[٢].

وقيل: يُستَشْهَدُ بكلامِ مَنْ يوثَقُ بهِ منهم، واختارَهُ الزمخشريُّ[٣]، وتعقَّبَهُ أبو حيان قائلاً: ((**... كيف يَستشهدُ بكلامِ مَنْ هو مُولَّدٌ، وقد صَنَّفَ النَّاسُ فيما وقع له من اللَّحْنِ في شعره**))[٤]، وقال عنه أيضًا في موضعٍ آخَرَ: ((**ولا حجةَ فيما سَمِعَهُ الزمخشريُّ من ذلك، لعدَمِ الحُجِّيَّةِ في كلامِهِ؛ لفساد كلامِ العربِ إذ ذاكَ وقبلهُ بأزمانٍ كثيرةٍ**))[٥]، وقال أيضًا عن شعر المولدين: ((**ثُبُوتُ ذلك في شعرهم لا حجةَ فيه؛ لأنَّهُ لا يُستشْهَدُ بكلامِ المولَّدِين**))[٦].

وإنَّما مُنِعَ الاحتجاجُ بكلامِ المولَّدِينَ في اللغة مخافةَ أنْ يكون اللَّحْنُ قد تسرَّبَ إلى كلامهم؛ بسبب كثرة الاختلاط بغيرهم من الموالي والأعاجم، وفُقدان الطبع أو – المَلَكة – الذي يُعَدُّ أهمَّ ركائزِ السليقةِ التي انبَنَى عليها مفهومُ الفصاحة عند النحاةِ، فلا تُؤمَنُ مع ذلك فصاحةُ اللغة، وبذلك تَفتَقِدُ المادةُ التي تُبْنَى عليها القواعد أهمَّ أركانها، وهو السلامةُ والصفاء، وهذا ما أكَّدَهُ البغداديُّ بقوله: ((**لو فُتِحَ هذا البابُ لَزِمَ الاستدلالُ بكُلِّ ما وَقَعَ في كلامِ علماءِ المُحدَثِينَ كأبي محمد الحريري (ت:٥١٦هـ) وأضرابِهِ، والحجةُ فيما رَوَوْهُ لا فيما رَأَوْهُ، وقد خطَّأوا المتنبِّيَّ وأبا تمامٍ والبُحتُرِيَّ في أشياء كثيرةٍ، كما هو مسطورٌ في شروح تلك الدواوين**))[٧].

هذا من حيث اعتماد معيار الانتماء الزمني، أمَّا من حيث اعتماد معيار الانتماء المكاني أو القَبَلِيِّ في تصنيف مَنْ تُؤخذ عنهم اللغةُ والشعر، فقد ذَكَرَ السيوطيُّ أنَّ ((**كلامَ العربِ إنَّمَا يُحتَجُّ منه بما ثَبَتَ عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم... وكانت قريشٌ أجودَ العربِ انتقاءً للأفصحِ من الألفاظِ، وأسهلها على اللسان عند النطق، وأحسنِها مسموعًا وإبانةً عمَّا في النفس، والذين عنهم نُقِلَتِ اللغةُ العربيةُ وبهم اقْتُدِيَ وعنهم أُخِذَ اللسانُ العربيُّ من بين قبائل العرب هم: سكان بوادي نَجْدٍ، والحجاز، وتِهَامَةَ من قيس، وتميم، وأسَدٍ، فإنَّ هؤلاء هم الذين عنهم أُخِذَ أكثرُ ما جُمِعَ ومعظمُهُ، وعليهم اتَّكَلَ في الغريب وفي الإعراب والتصريف، ثُمَّ هُذَيْل وبعضِ كِنَانَةَ وبعضِ الطائيين، ولم يُؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم، فلم يُؤخذ عن حَضَرِيٍّ قطُّ ولا عن سكان البراري ممن كان يسكن أطرافَ بلادهم المجاورة لسائر الأمم الذين حولهم**))[٨].

---

(١) ينظر: الاقتراح ص٤٢ .
(٢) السابق ص٤٢ .
(٣) عند تفسير قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ من الآية رقم (٢٠) من سورة البقرة، في تفسيره: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لجار الله محمود بن عُمَرَ الزمخشري (ت:٥٣٨هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، و د. فتحي عبد الرحمن حجازي، الطبعة الأولى، نشر مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ١/٢٠٧-٢٠٨، وينظر: الاقتراح ص٤٢، والخزانة ١/٥-٨، وفي أصول النحو ص١٩-٢٠، ودراسات في العربية وتاريخها ص٣٧، وفصول في فقه العربية، تأليف: د. رمضان عبد التواب، الطبعة الثالثة، نشر مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ص١٠١ .
(٤) البحر المحيط ١/٢٢٩ .
(٥) السابق ٥/١٦٧ .
(٦) السابق ٣/٢٩٣ .
(٧) الخزانة ١/٧ .
(٨) الاقتراح ص٣٣ بتصرف، وينظر: الخصائص ٢/٧، وتذكرة النحاة، لأبي حيان الغرناطي الأندلسي (ت:٧٤٥هـ)، تحقيق: د. عفيف عبد الرحمن، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص٥٧٤، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: محمد أحمد جاد المولى بك، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، وعلي محمد البجاوي، الطبعة الثالثة، مكتبة دار التراث، القاهرة، (د: ت)، ١/٢١١-٢١٢ .

فعلى هذا قام النحاةُ بتقسيم الرقعة المكانية، ((**فَفَرَّقُوا بين لغةِ الباديةِ ولغةِ المدينة، وبين قبائلِ الوسَطِ وقبائلِ الأطراف**))[1]؛ وما ذلك إلاَّ لِمَا بَدَا للنحاةِ مِنْ ظهورِ اللحنِ وتَفَشِّيهِ في المُدُنِ والحواضرِ الإسلاميةِ بسبب التمدُّنِ والتحضُّرِ، وكثرةِ الاختلاط بالأعاجم والموالي، والاتِّساعِ الحضاريِّ بسبب انتشار الإسلام من جهةٍ، وبسبب التوسع الاقتصاديِّ كذلك بعد اتساعِ رقعة الفتوحاتِ الإسلامية من جهةٍ أخرى .

هذا وقد حذا الإمام الشاطبيُّ حَذْوَ مَنْ سبَقَهُ من النحاةِ، جاعلاً الشعرَ من الأصول التي يدعمُ بها الرأي الذي يختاره ويُرجِّحُهُ، فأكثر من الاستشهاد بالشعر واعتمد عليه اعتمادًا كبيرًا في تقرير كثيرٍ من القواعد والأحكام النحوية، وذلك في ضوء الاحتجاجِ والترجيح بين المذاهب المختلفة، ويُمكِنُ ذِكْرُ نماذجَ مِنْ استدلال الشاطبيِّ فيها بالشعرِ من خلال تعقيبه على آراء النحويين، فمِنْ ذلك على سبيلِ المثالِ لا الحصر:

١- احتجاجُهُ بالشعر إلى جانب القياسِ على جواز **تقديم الفاعل أو المفعول المحصورَيْنِ بـ"إلا"**، حيث ذَكَرَ - تبعًا للناظم ابن مالكٍ - أنَّهُ إذا حُصِرَ الفاعلُ أو المفعولُ بـ(إنَّما) أو بـ(إلا) جاز على قلَّةٍ تقديمُ المحصور منهما، خلافًا للمانعين من النحاة مطلقًا، وللمجيزين مطلقًا كالكسائيِّ، وللمجيزين بقَيْدِ كونِ المحصور مفعولاً ومَنْعِ تقديمِهِ إذا كان فاعلاً، وهو قولُ الأخفش وأبي بكر بن الأنباري فيما نُقِلَ عنهم، والشاطبيُّ إنَّما تابع ابنَ مالكٍ؛ فجعل التقديمَ للمحصور- فاعلاً كان أو مفعولاً- ضعيفًا، ومع ذلك أجازه على ضعفه، وقيَّدَ الجواز بالقلة؛ اتِّبَاعًا للسماع نظمًا مع القياس، قال: ((... الناظمُ أخذ بمذهبٍ رابعٍ، وهو جوازُ تقديمِ المحصور على قلةٍ... ووَجْهُ ما رَأَى الناظمُ من ذلك أنَّ القياسَ لا يمنعه بإطلاق، **والسماع يعضُدُ القولَ به... وأما السماع** فقد قال زهير:

وَهَـلْ يُنْبِتُ الخَطِّيَّ إلاَّ وَشِيجُهُ ... وتُغْرَسُ إلاَّ فِي مَنَابِتِهَا النَّخْلُ؟![2]

وكان الأصلُ - لو رُوعِيَ التأخير- أن يقول: وتُغْرَسُ النَّخْلُ إلاَّ فِي مَنَابِتِهَا، وقال ذو الرمة:

تَدَاوَيْتُ مِنْ مَيٍّ بِتَكْلِيمَةٍ لَهَا ... فَمَا زَادَ إلاَّ ضِعْفَ دَائِي كَلامُهَا[3]

هذا في حَصْرِ غيرِ الفاعل، وأما حَصْرُ الفاعل وتقديمُه فقد أنشد الفارسيُّ في (**التذكرة**):

نُبِّئْتُهُمْ عَذَّبُوا بِالنَّارِ جَارَتَهُمْ ... وَهَلْ يُعَذِّبُ إلاَّ اللهُ بِالنَّارِ؟![4]

وأنشد أيضًا:

فَلَمْ يَدْرِ إلاَّ اللهُ مَا هَيَّجَتْ لَنَا ... عَشِيَّةَ أَتْآءُ الدِّيَارِ وَشَامُهَا[5]

---

(١) أصول النحو العربي، تأليف: د. محمد خير الحلواني، الطبعة الثانية، الناشر الأطلسي، مطبعة إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، الرباط، المغرب ١٩٨٣م، ص٥٦، وينظر: الخصائص ٧/٢ .

(٢) البيت من بحر (الطويل)، وهو لزهير بن أبي سُلمى في ديوانه ص٨٧، وورد في: شرح التسهيل ١٣٥/٢ و٣٠٥ .

(٣) البيت من بحر (الطويل)، وهو لذي الرمة في ديوانه بشرح أبي نصر بن حاتم الباهلي، تحقيق: د. عبد القدوس أبوصالح، الطبعة الثانية، مؤسسة الإيمان، بيروت، لبنان ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ١٠٠٢/٢، وقد ورد البيت في: شرح التسهيل ١٣٤/٢ و٣٠٥، وشرح الكافية الشافية ٢٦٤/٢، والهمع ٥١٦/١ .

(٤) البيت من بحر (البسيط)، ويُنسب إلى يزيد بن الطَّثْرِيَّةِ في: الأغاني ١٧٢/٨، وورد البيتُ أيضًا في: معاني القرآن للفراء ١٠١/٢، وتمهيد القواعد ١٦٥٣/٢ .

(٥) البيت من بحر (الطويل)، وهو لذي الرمة في ديوانه بشرح أبي نصر الباهلي ٩٩٩/٢،وورد أيضًا في: تمهيد القواعد ١٦٥٣/٤، والهمع ٥١٧/١ .

وإذا ثبتَ سماعًا ما سوَّغَهُ القياسُ جاز لنا القياسُ على ما سُمِعَ، إلا أنَّ السماع لم يأتِ منه ما يَبْلُغُ مبلغَ الشائع الكثير، وأكثرُ ما تراه في الشعر الذي يُظَنُّ أنه فيه ضرورةٌ، فلم يُطلق القولَ بالقياس كما أطلقه الكسائيُّ، ولا بالمنع كما أطلقه **الجمهورُ**، فأجازه على ضَعْفٍ، **وهو سادٌّ مِنَ النَّظَرِ**...))[1].

٢- استدلَّ الشاطبيُّ بالشعر مع النثر على **جواز تقديم الحال على عاملها المتصرف إذا كان من اسمٍ ظاهر، وفاقًا للبصريين** الذين عزا إليهم ذلك، **وخلافًا للكوفيين** القائلين بالمنع، فاحتجَّ عليهم الشاطبيُّ بالسماع عن العرب نثرًا وشعرًا، قال: ((ما ذَكَرَهُ من جواز التقديم على العامل **هو مذهبُ البصريين، وذهب الكوفيونَ** إلى أنه لا يجوز تقديمُ الحال على العامل فيه مع الاسمِ الظاهر، فلا يقال عندهم: **(راكبًا جاء زيدٌ)**، ويجوز مع الاسم المضمَرِ، نحو: **(راكبًا جئتُ)**؛ بناءً منهم على أنَّه لا يجوز تقديمُ المضمَرِ على المظهر، وأنتَ لو قلتَ: **(راكبًا جاء زيدٌ)** كان في **(راكبًا)** ضميرُ **(زيدٍ)**، وقد تقدَّمَ عليه، **والصحيحُ الجوازُ**، ولا يمتنع تقديمُ المضمر على المظهر إذا كان المضمَرُ مُؤَخرًا في الرتبة على المظهر، كما قال زهيرٌ:

إنْ تَلْقَ يَوْمًا عَلَى عِلاَّتِهِ هَرِمًا تَلْقَ السَّمَاحَةَ مِنْهُ والنَّدَى خُلُقَا[2]

... فوَجَبَ الحُكْمُ بالجواز، وإلى هذا **فالسماعُ يدلُّ على الجواز**، ففي المثل السائر: **(شَتَّى تَؤُوبُ الحَلَبَةُ)**، وأنشد في **(الشرح)**[3]:

سَرِيعًا يَهُونُ الصَّعْبُ عِنْدَ أُولِي النُّهَى [إِذَا بِرَجَاءٍ صَادِقٍ قَابَلُوا الْبَأْسَا][4]

ولم أُقَيِّدْ بَقِيَّتَهُ كما أُحِبُّ))[5].

٣- استدَلَّ بالنظم الكثير أيضًا مع النثر لإعمال **أمثلة المبالغة عَمَلَ الفعل**، وذلك وفاقًا لسيبويه وجمهور البصريين، حيث حكَى السماعَ في جميعِهَا عن العربِ نثرًا ونظمًا نَقْلاً عن سيبويه وغيره، ومِنْ ثَمَّ أجاز إعمالَهَا قياسًا على هذا المسموع بإطلاقٍ تَبَعًا للناظمِ ابنِ مالك، مع قوله بقلةِ إعمال **(فَعِيل)** وجَعْلِ **(فَعِلٍ)** أقَلَّ منه في العمل، **مخالفًا بذلك الكوفيين** الذين يرونَ أنَّ هذه الأمثلةَ غيرُ عاملةٍ، وأنَّ ما انتصَبَ بعدها هو على إضمار فِعْلٍ، فقولُك: **(هذا ضَرُوبٌ زيدًا)** على تقدير: **(هذا ضَرُوبٌ يَضْرِبُ زيدًا)**، قال الشاطبيُّ مُحتَجًّا عليهم بالشعر:

((وقسَّمَ الناظمُ هذه الأمثلة قسمين: **أحدهما**: ما يَعْمَلُ كثيرًا، فهو مِمَّا يكثر استعمالُهُ، وذلك: **(فَعَّالٌ)**، و**(مِفْعَالٌ)**، و**(فَعُولٌ)**، **والثاني**: ما يعملُ بقلةٍ، وهو **(فَعِيلٌ)**، و**(فَعِلٌ)**... فأمَّا الأولُ فمثالُ **(فَعَّال)** فيه قولُك: **(أنا ضَرَّابٌ زيدًا، وقَتَّالٌ الأبطالَ)**، وحكَى سيبويه: **(أمَّا العسلَ فأنَا شَرَّابٌ)**، وأنشد للقُلاخ:

أَخَا الحَرْبِ لَبَّاسًا إِلَيْهَا جِلاَلَهَا وَلَيْسَ بِوَلاَّجِ الْخَوَالِفِ أَعْقَلاَ[6]

... ومثال **(مِفْعَال)** من كلامهم: **(إنَّهُ لَمِنْحَارٌ بَوَائِكَهَا)**، ومثال **(فَعُولٌ)** أنشد سيبويه لذي الرُّمَّةِ:

---

(١) المقاصد الشافية ٢/٦٠٥-٦٠٦ بتصرف .

(٢) تقدم تخريجه قريبًا .

(٣) يريد الناظمَ ابن مالك في شرحه التسهيل .

(٤) ما بين المعقوفين هو الشطر الثاني للبيت، لم يذكره الشاطبيُّ في نصِّه هذا، والبيت من بحر (الرمل)، ولم أعثر على قائله، وقد ورد البيت بتمامه في: شرح التسهيل ٢/٣٤٢، والبحر المحيط ٨/١٧٣، وتمهيد القواعد ٥/٢٢٩١ .

(٥) المقاصد الشافية ٣/٤٧١-٤٧٢ بتصرف .

(٦) البيت من بحر (الطويل)، وهو للقلاخ بن حَزْن المِنْقَريِّ، وقد ورد البيت في: الكتاب ١/١١١، وشرح الكافية الشافية ١/٤٦١، وشرح التسهيل ٣/٧٩، وتمهيد القواعد ٦/٢٧٢٨، والهمع ٣/٥٨، والخزانة ٨/١٥٧ .

هَجُـومٌ عَلَيْهَـا نَفْـسَهُ غَيْـرَ أَنَّـهُ متَى يُرْمَ فِي عَيْنَيْهِ بِالشَّبْحِ يَنْهَضِ[1]

وأنشد أيضًا - وهو منسوبٌ في (الكتاب) لأبي ذُؤيب - قال السيرافيُّ: وإنَّما هو للراعي:

قَلَى دِينَـهُ وَاهْتَـاجَ لِلـشَّوْقِ إِنَّـهَـا عَلَى الشَّوْقِ إِخْوَانَ العَزَاءِ هَيُوجُ[2]

وأنشد لأبي طالب بن عبد المطلب:

ضَرُوبٌ بِنَصْلِ السَّيْفِ سُوقَ سِمَانِهَا إِذَا عَـدِمُوا زَادًا فَإِنَّـكَ عَـاقِرٌ[3]

وأنشد أيضًا:

بَكَيْـتُ أَخَـا الأَوَاءَ يُحْمَـدُ يَوْمُـهُ كَرِيمٌ، رُءُوسَ الدَّارِعِينَ ضَـرُوبُ[4]

وأمَّا القسم الثاني فمثالُ (فَعِيل) قولُك: (إِنَّ اللهَ سميعٌ دُعاءَكَ)، وأنشد سيبويه لساعدةَ بنِ جُؤيَّةَ:

حَتَّى شَـآهَا كَلِيـلٌ مَوْهِنًـا عَمِـلٌ بَاتَتْ طِرَابًا وَبَاتَ اللَّيْلَ لَـمْ يَـنَمِ[5]

فنصبَ (مَوْهِنًا) على المفعول بـ(كَلِيلٌ)؛ لأنَّهُ في معنى (مُكِلٌّ)، وأنشد لابن أحمر في إعمال (فَعِل):

أَوْ مِسْحَلٌ شَـنِجٌ عِـضَادَةَ سَـمْحَجٍ بِـسَرَاتِهِ نَـدَبٌ لَهَـا وَكُلُـومُ[6]

وأنشد أيضًا:

حَـذِرٌ أُمُـورًا لا تَـضِيرُ وَآمِـنٌ مَا لَـيْسَ مُنْجِيَـهُ مِـنَ الأَقْـدَارِ[7]

... **وقد ذهبَ الكوفيون** إلى أنَّ هذه الأمثلةَ غيرُ عاملةٍ، وأنَّ ما انتصَبَ بعدها فعلى إضمار فِعْل، فقولُك: (هذا ضَرُوبٌ زيدًا) على تقدير: (هذا ضَرُوبٌ يَضْرِبُ زيدًا)، **والصوابُ صحةُ الإعمال كما ذهبَ إليه البصريون؛ لوجوده نظمًا ونثرًا**... فكان القولُ بإعمالها حقيقةً، وهو الصحيحُ... وقد أنشد النحويون في إعمالِ (فَعِلٍ) مِمَّا لا يَحْتَمِلُ التأويلَ - وهو مَرْوِيٌّ عن الثقات - قول زيد الخيل:

---

(١) البيت من بحر (الطويل)، وهو لذي الرمة في ديوانه بشرح أبي نصر الباهلي (١٨٣٢/٣)، وقد ورد البيت في: الكتاب ١١٠/١، وتمهيد القواعد ٢٧٢٩/٦، والخزانة ١٥٧/٨ .

(٢) البيت من بحر (الطويل)، ونسَبَهُ سيبويه - كما قال الشاطبيُّ - لأبي ذُؤيب الهذليِّ: الكتاب ١١١/١، والصوابُ أنَّه للراعي النمَيْري (ت:٩٠هـ) في ديوانه، جمع وتحقيق: راينهَرت فايبرت، نشر المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، لبنان ١٤٠١هـ/١٩٨٠م، ص٢٤، وشرح الكافية الشافية ٤٦١/١، وتمهيد القواعد ٢٧٢٩/٦ و٢٧٤٦ .

(٣) البيت من بحر (الطويل)، وهو لأبي طالب بن عبد المطلب في ديوانه، جمع وشرح: د. محمد ألتونجي، الطبعة الأولى، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ص٤٦، وقد ورد البيت في: الكتاب ١١١/١، والهمع ٥٨/٣، والخزانة ١٤٦/٨ .

(٤) البيت من بحر (الطويل)، ولم أقف على قائله، وقد ورد البيت في: الكتاب ١١١/١، وشرح الكافية الشافية ٤٦١/١، وتمهيد القواعد ٢٧٤٦/٦ .

(٥) البيت من بحر (البسيط)، وهو لساعدة بن جُؤيَّةَ في: شرح أشعار الهذليين، لأبي سعيد الحسن بن الحسين السُّكَّري، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، ومراجعة: محمود محمد شاكر، مكتبة دار العروبة، القاهرة ١٣٨٤هـ/١٩٦٥م، ١١٢٩/٣، وقد ورد البيت في: الكتاب ١١٤/١، وشرح الكافية الشافية ٤٦٣/١، وشرح التسهيل ٨٠/٣، وتمهيد القواعد ٢٧٣١/٦، والهمع ٥٩/٣، والخزانة ١٥٥/٨ .

(٦) البيت من بحر (الكامل)، ونسبتهُ لابن أحمر - كما نقل الشاطبيُّ عن سيبويه - خطأٌ، والصوابُ أنَّهُ للبيد بن ربيعة، وهو في ديوانه بشرح أبي الحسن الطوسي، تحقيق: د. إحسان عباس، نشر وزارة الإرشاد والأنباء بالكويت ١٩٦٢م، ص١٢٥، وقد ورد البيت في: الكتاب ١١٢/١، والخزانة ١٥٧/٨ و١٦٩ .

(٧) البيت من بحر (الكامل)، ويُنسبُ إلى أبان بن عبد الحميد اللاحقيِّ، وإلى عبد الله بن المقفع، وقيل: إنَّـهُ مصنوعٌ وموضوعٌ، وقد ورد البيت في: الكتاب ١١٣/١، وشرح الكافية الشافية ٤٦٤/١، وشرح التسهيل ٨١/٣، والخزانة ١٥٧/٨ و١٦٥ .

أَلَـــمْ أُخبِرْكُمَـــا خَبَـــرًا أَتَـــانِي ... أَبُـــو الكَـــسَّاحِ جَـــدَّ بِـــهِ الوَعِيـــدُ؟

أَتَـــانِي أَنَّهُـــمْ مَزَّقُـــونَ عِرْضِـــي ... جِحَـــاشُ الكِـــرْمِلَيْنِ لَهُـــمْ فَرِيـــدُ[1]

...))[2].

هذا ومواضع استدلال الشاطبيِّ بالشعر كثيرةٌ مبثوثةٌ في كتابه (المقاصد الشافية)، وأَكْتَفِي بما ذُكِرَ هنا منها خشيةَ الإطالةِ، على أنَّهُ بقِيَ عَلَيَّ بعدُ أنْ أُشيرَ هنا إلى أهم السمات التي ظهرت في استدلال الشاطبيِّ بالشاهد الشعريِّ للمذهب الذي يُرجِّحُه في ضوء تعقيبه على آراء النحاة ومذاهبهم، وهي:

١- أنَّ الشاطبيَّ قويُّ الاستحضار للشواهد الشعرية، دلَّ على ذلك كثرةُ الشواهد الشعريةِ التي أوردها في كتابه (المقاصد الشافية)، إلاَّ أنَّهُ قد يَفُوتُهُ ذِكْرُ بعضِ الشواهد التي يَرَى لها قيمةً في الاستدلال، فقد يذكر أحيانًا أنَّهُ لم يقف على شاهدٍ في المسألة، أَوَ أنَّ على المسألة شاهدًا لكن لم يُقَيِّدْهُ[3]، وهذا يدلُّ على اعتماده على محفوظِهِ للشواهد أحيانًا .

٢- أنَّه على الرغم من كثرة القضايا والمسائل النحوية التي عالجها الشاطبيُّ واستشهد عليها بالشعر فإنَّ كثرةَ الشواهد الشعرية عنده قد تُحمَلُ على عدَّة أوجُهٍ[4]:

الأول: أنَّ الشاطبيَّ يعتدُّ اعتدادًا كبيرًا بمفهوم الكثرةِ التي انبَنَى عليها مفهوم القياس، وهذا الاعتدادُ جَعَلَهُ يُكثِرُ من إيراد الشواهد الشعريةِ في كثيرٍ من المسائل القياسية، ويَنُصُّ في غالبِ الأحيانِ على وجه الكثرةِ فيها[5].

الثاني: اعتداد الشاطبيِّ بلغة الاختيار أعني لغةَ النثر؛ إذ هي القياس، فنجده كثيرًا ما يجمعُ بين الاستشهاد النثري والشعري خاصةً القرآن الكريم؛ ليؤكِّدَ عدمَ اختصاصِ تلك الظاهرة اللغوية أو المسألة النحوية التي يُعالجها بالشعر[6]، والشاطبيُّ يُفرِّقُ بين لغة النثر ولغة الشعر، فهو يَرَى أنَّ النثرَ هو المعتمدُ في القياس بخلاف الشعر الذي يتسمُ بالضرورة والخروج عن المقاييس، فيُقَرِّرُ أنَّ ((ما يُقاسُ في الكلامِ لا يكونُ مأخوذَ القياسِ إلاَّ من الكلام، ومِثْلُ هذا لم يأتِ إلاَّ في الشعر؛ فلا يُنقَلُ إلى الكلام))[7].

وما كان هذا التفريقُ بين لغتي النثر والشعر إلاَّ لأنَّ لغةَ الشعر تختلف طبيعتُها عن لغة النثر؛ وذلك لِمَا يمتازُ به الشعرُ من خصائصَ فنيةٍ تقتضي تراكيبَ مُعيَّنَةٍ يُسمَحُ للشاعر فيها بحُرِّيَّةٍ أكثرَ في التقديم والتأخير وغير ذلك؛ ليلائم بين المضمون من جانب والإطار الخارجي - وهو الوزن والقافية - من جانب آخرَ، وفي سبيل ذلك قد يَطْرَحُ الشاعرُ بعضَ القرائن اعتمادًا على قرائنَ أخرى تُومِئُ إلى

---

(١) البيتان من بحر (الوافر)، وهما لزيد الخيل، والأول منهما وحده في شعره، جمع ودراسة وتحقيق: د. أحمد مختار البرزة، الطبعة الأولى، دار المأمون للتراث، دمشق سوريا، وبيروت لبنان ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص١٧٦، وقد وردَا في: شرح الكافية الشافية ٤٦٥/١، وشرح التسهيل ٨١/٣، وتمهيد القواعد ٢٧٣٣/٦، والخزانة ١٦٩/٨ .

(٢) المقاصد الشافية ٢٨٠/٤-٢٨٤ و٢٨٧ و٢٨٩ بتصرف .

(٣) ينظر: السابق ٣٤٥/١ و٥٠/٤ و٨٢ و٣٢٠ .

(٤) ينظر: الأدلة النحوية الإجمالية في المقاصد الشافية ص١٧٠-١٧١ .

(٥) ينظر على سبيل المثال: المقاصد الشافية ١٠٩/٤ و١٤٥-١٤٧ و١٩٠ و٢١٥-٢١٧ و٥٣٧ و١٣٥/٦ و٥٧٣ و١٧٥/٦ .

(٦) ينظر على سبيل المثال: السابق ٤٨/٢ و٤٠١ و١١٦/٤ و١٢٠ و٢٥٨ و٤١٦ و١٠٢/٦-١٠٣ .

(٧) السابق ٤٢٠/٦ .

مراده، كما يُمكن أنْ يُقالَ بأنَّ لغةَ الشعر لغةٌ انفعالية يلجأُ فيها الشاعرُ تحت تأثير الانفعال إلى ألفاظٍ وتراكيب يَعتقدُ أنَّها أدلُّ على المعنى من غيرها، وما دامت لغةُ الشعرِ انفعاليةً فليس من الممكن وضعُ قواعدَ صارمة لها تتسم بالاطراد والاستمرار[1].

ومن ثَمَّ يَرَى الشاطبيُّ أنَّ الشعرَ لا يكون وَحْدَهُ مأخَذَ قياسٍ في أمور العربيةِ[2]؛ لأنَّ النظمَ محلُّ الخروج، ومحلُّ ارتكاب الضرورات[3]؛ فلا تَثبُتُ به لغةٌ[4]، ومِنْ ثَمَّ كان الكلامُ هو الذي يتحصَّلُ به القانون دون الشعر[5]؛ لأنَّ ((الشعرَ موضعُ اضطرار، وموقفُ اعتذار، وكثيرًا ما يُحَرَّفُ فيهِ الكَلِمُ عن أبنيتِهِ، وتُحَالُ فيهِ المثُلُ عن أوضاعِ صيَغِها لأجله))[6].

ويُقَرِّرُ الشاطبيُّ متى يكون الشعرُ صالحًا للاستشهادِ به على قياسِ الكلامِ، وذلك حين يُضافُ إليه نثرٌ شَهِيرٌ، أو يُوافِقُ لغةً فصيحةً مستعملةً، أو عند عَدَمِ المُعارِضِ له وإنْ كان نادرًا[7]؛ ويرى أيضًا أنَّ الظاهرة اللغوية إنْ لُحِظَ اختصاصُها بالشعر مع كثرةِ استعمالِها فذلك دليلٌ على أنَّها من ضرائرِهِ[8]، ولهذا قال ابنُ السراج: ((لو جعلنا ما جاء في ضرورات الشعرِ أصولاً لزال الكلامُ عن جهتِهِ))[9]، وهذا يؤكد أنَّ أحاديثَ النحاةِ عن الضرورة الشعرية من معالم وَعْيِهِم فيها تمييزُ لغةِ الشعرِ بخصوصيةٍ تَحُولُ دون إمكانِ الاجتزاء بالشاهد الشعريّ ما لم يُؤيَّدْ بمسموعٍ نثريٍّ كثيرٍ في بناء القواعد؛ وإلاَّ فإنَّ ((الاعتمادَ في القواعد ووضع الأصول على الشعر وحدهُ كان ممَّا أدَّى إلى اضطرابِ النحاةِ في بعضِ أحكامهم))[10].

الثالث: هو مرتبطٌ بالوجهين الأوَّلَيْنِ من حيث كان اعتدادُهُ بمفهومِ الكثرةِ، فإنَّهُ يذكر كثيرًا من الشواهد الشعرية التي خرجَتْ عن القياس وعُدَّتْ نادرةً أو شاذَّةً أو قليلةً أو مختصةً بالشعرِ دون النثر، فيجعلها من ضرائرِهِ، ومفهومُ الضرورة عنده يكون مرتبطًا أحيانًا بالكثرة .

الرابع: الخروج مِنْ عُهدةِ الأبياتِ مجهولةِ القائل؛ إذ يقومُ غيرُها ممَّا أوردَهُ من الشواهد الكثيرة في المسألة مَقَامَها في الاستشهاد أو الاحتجاج[11]، هذا مع أنَّهُ يُولِي نسبةَ الشواهدِ الشعريةِ قَدْرًا كبيرًا

---

(١) ينظر: الضرورة الشعرية في النحو العربي، تأليف: د. محمد حماسة عبد اللطيف، نشر مكتبة دار العلوم، القاهرة ١٩٧٩م، ص٥٥٠-٥٥١ و٥٨٦ .

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ٤٥٥/٣ .

(٣) ينظر: السابق ١١٦/٨ .

(٤) ينظر: السابق ٦٩٤/٥ .

(٥) ينظر: الإنصاف ٥٢٠/٢ .

(٦) الخصائص ١٩١/٣ .

(٧) ينظر: المقاصد الشافية ٤٠٥/٣ و٢٩٣/٥-٢٩٤ .

(٨) ينظر: السابق ٥٥٩/٣ .

(٩) الأصول في النحو، لأبي بكر بن السراج (ت:٣١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، ٢٢٦/٢ .

(١٠) مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، تأليف: د. مهدي المخزومي، الطبعة الثانية، طبع ونشر مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٧٧هـ/١٩٥٨م، ص٣٣٥، وينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه، تأليف: د. مهدي المخزومي، الطبعة الثانية، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص١٦٦-١٦٧ .

(١١) ينظر على سبيل المثال: المقاصد الشافية ٦٩٦/٣ .

من الاهتمام ما وسِعَهُ ذلك، فيرجع في بعض الأحيان إلى دواوين الشعراء أو مصنفات الأقدمين وخاصةً سيبويه؛ للتَّثبُّتِ أحيانًا من نسبة شواهده خاصة إذا تعددت النسبةُ عنده وقيامه بتصحيحها(١).

٣- أنَّهُ كان إذا احتجَّ بالقرآنِ الكريمِ مع الشعرِ لإثباتِ حُكمٍ نحويٍّ فإنَّه لا يُقدِّمُ الشعرَ العربيَّ على القرآنِ وقراءاته .

٤- أنَّهُ إذا ساق الشاهدَ الشعريَّ ليُرَجِّحَ مِنْ خلاله المذهب الذي يراهُ أصحَّ فإنَّه غالبًا ما يَذْكُرُهُ كاملاً بشَطْرَيْهِ، على أنَّهُ أحيانًا قد يَذكر فقط شطرَه الذي يحوي موطنَ الشاهدِ دون أنْ يُتِمَّ البيتَ(٢).

٥- أنَّ الشواهد الشعريةَ التي ساقها الشاطبيُّ على سبيل الاستشهاد أو الاحتجاج، سواءٌ أكانت من المقيسةِ عنده أم من غيرِ المقيسة هي مِمَّا أجمعَ النحاةُ على الاستشهادِ به من أشعار الطبقاتِ الثلاث: الجاهليين، والمخضرمين، والإسلاميين، ولم يتعدَّهم إلى الاستشهاد بشعر شعراء الطبقة الرابعة من المولَّدينَ أو المُحْدَثِينَ، وذلك تبعًا للقدماء؛ إذ كان جُلُّ استشهاداته الشعريةِ نقلاً عنهم، وإنْ ذَكَرَ شواهدَ شعريةً لبعضِ المُحْدَثِينَ ومَنْ لا يُحتَجُّ بكلامهم فإنَّه يسوقها لبيان تلحينها أو نَفْيِ اللحن عنها، أو تبعًا لابنِ مالكٍ في إيرادِها(٣).

٧- لا يُجيزُ الشاطبيُّ رَدَّ الرواياتِ الشعرية في الشواهد النحوية إذا جاء الاختلافُ فيها عن العربِ بروايةِ العدل، مع أنَّهُ قد يُصَحِّحُ بعضَ الرواياتِ على غيرها دون إنكارٍ منه للأخرى(٤)؛ لأنَّهُ يَرَى بناءً على ((**القاعدةِ الأصوليةِ أنَّ روايةً لا تَقْدَحُ في روايةٍ أخرى في الأحكام العربيةِ إذا جاء الاختلافُ من جهة العرب**))(٥)؛ ((**إذ لا يَسُوغُ نسبةُ الناقلِ إذا كان عدلاً إلى الكذب أو الوهَمِ إلاَّ ببُرْهانٍ واضحٍ، وإلاَّ فالظاهرُ الصدقُ**))(٦)، وهذا يُظهرُ حرصَ الشاطبيِّ على السماعِ، واحترامَهُ للروايات المختلفة المنقولة عن العدول الثقات الأثبات .

٨- **عنايتُهُ بالضرورةِ** التي حَمَلَ عليها بعضَ الأبياتِ التي لا تُوافِقُ الراجحَ عنده(٧)، فقد تكلَّم الشاطبيُّ عليها طويلاً لمَّا أدَّاهُ المقامُ إليها(٨)، وهو يَرَى أنَّ كلَّ ما جاء في الشعر مِمَّا خالفَ القياسَ فهو ضرورةٌ، سواء كان للشاعر عنه مندوحة أو لا، **فمذهبُهُ في مفهومِ الضرورةِ** ومعناها هو **مذهبُ الجمهورِ** وأكثرِ النحاةِ الذين يرونَ أنَّ الضرورةَ هي ما وقع في الشعر مِمَّا لم يقع في النثر، سواءٌ كان للشاعر عنه مندوحةٌ أم لا، فللشاعر أنْ يرتكبَ الضرورةَ مع تَمَكُّنِهِ مِنْ تَرْكِ ارتكابها، فيجوز له في

---

(١) ينظر على سبيل المثال: المقاصد الشافية ٣/١٧٣-١٧٤ و٥٥٣ و٤/٢٨٢-٢٨٣ و٥/٦٩٥ .

(٢) ينظر: السابق ٢/٣٨٧ و٤٧٢ و٣/٤٧٢ و٤/١٠٤ و١٠٥ .

(٣) ينظر: الأدلة النحوية الإجمالية في المقاصد الشافية ص١٧١-١٧٢ .

(٤) ينظر على سبيل المثال: المقاصد الشافية ٢/٣١١ و٣/٤٤٥-٤٤٦ و٥٥٦ و٥/٦٩٩-٧٠٠ .

(٥) السابق ٥/٤٦١ .

(٦) السابق ٥/٧٠٠ .

(٧) ينظر: السابق ٣/٣٧١ و٥/٢٨٦ و٤١٢ .

(٨) ينظر: السابق ١/٤٨٩-٤٩٩ .

الشعر ما لا يجوز في النثر، اضطُرَّ لذلك أو لَمْ يُضطَرَّ[1]، إمَّا لأنَّ الشعر موضعٌ أُلِفَتْ فيه الضرائرُ – كما يرى ابنُ عصفور – فللشاعرِ أنْ يُوردَها دونَ حاجةٍ مُلِحَّةٍ إليها، وإمَّا لأنَّ العربَ قد تأبَى الكلامَ القياسيَّ لعارضٍ؛ فتَرْكَبُ الضرورةَ لذلك[2]، وعلى هذا فالضرورةُ الشعرية عند الجمهور والشاطبيِّ تشملُ الاضطرارَ وعدمَهُ .

والنحاةُ إنَّما يعنون بالضرورة على هذا الرأي أنَّ ذلك من تراكيبهم الواقعةِ في الشعر المختصة به، ولا يقعُ ذلك في كلامهم النثرِ، وإنَّما يستعملون ذلك في الشعر خاصة دون الكلام[3]، وهي عندهم تختلفُ عن اللحن والخطأ؛ لأنَّ مُرتكبَها إنَّما يُحاولُ وجهًا من وجوه القياس، أو يُراجع أصلاً متروكًا من أصول اللغة[4].

وذهب سيبويه – فيما فُهِمَ من كلامِهِ[5]– وابنُ مالك إلى أنَّ الضرورة هي ما ليس للشاعر عنه مندوحةٌ[6]، فالضرورة الشعريةُ عندهما – كما ذكَرَ الشاطبيُّ – إنَّما تُعَدُّ ضرورةً إذا لم يُمكن تحويلُ العبارةِ إلى ما ليس بضرورةٍ، فإنْ أمكنَ ذلك عُدَّتْ مِنْ قَبيلِ ما جاء في الكلامِ[7]، أي إنْ أمكنَهُ أنْ يأتيَ بغير هذا اللفظِ مكانَهُ ولم يفعل ذلك مع استطاعته ففي ذلك إشعارٌ بالاختيار وعدمِ الاضطرار، وعليه فالضرورة في اصطلاح أصحابِ هذا الرأي إنَّما هي الإلجاءُ إلى الشيء الذي لا رغبةَ فيه، وهو معناها اللغويُّ، وصرَّحَ بهذا المذهب ابنُ مالكٍ، وبَنَى عليه في تصانيفِهِ[8].

وهذا الذي ذهب إليه ابنُ مالكٍ أثارَ حفيظةَ الشاطبيِّ نحوَهُ؛ إذ لم يَرتَضِ الأخيرُ ما قالهُ الأوَّلُ في شأن الضرورة؛ لأنَّ ابنَ مالكٍ – فيما يَرَى الشاطبيُّ – قد خالفَ جميعَ النحاةِ وأتَى بأمرٍ مُبتَدَعٍ لا سلفَ له فيه ولا دليلَ يَعْضُدُهُ، بل مُؤدٍّ إلى انخرامِ نظامِ الكلامِ وقواعدِ العربية[9]، ونَصَّ الشاطبيُّ أيضًا على

---

(١) ينظر: ضرائر الشعر، ص١٣، والهمع ٢٣٥/٣، والخزانة ٣٣/١ و٤٦، والضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، للإمام أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود شكري الآلوسي البغدادي (ت:١٢٧٠هـ)، شرح: محمد بهجة الأثري البغدادي، طبع المكتبة العربية ببغداد، والمطبعة السلفية، القاهرة ١٣٤١هـ، ص٦ .

(٢) ينظر: ضرائر الشعر ص١٣، والهمع ٢٣٥/٣ .

(٣) ينظر: تمهيد القواعد ٤٤١٤/٩، والهمع ٢٣٥/٣ .

(٤) ينظر: أصول النحو العربي، للدكتور محمد خير الحلواني ص٧٧ .

(٥) في (باب ما يحتمل الشعر)، ينظر: الكتاب ٢٦/١، وينظر من كتابه أيضًا على سبيل المثال: ٦٤/٣ و٦٦-٦٨ و٢٨٧ و٣١٢-٣١٦ و٥١٧-٥١٨ و٥٣٥ و٥٥٤، وأكَّدَ مفهومَ سيبويه هذا في معنى الضرورة ابنُ الحاجب في كتابه: الإيضاح في شرح المفصل، لأبي عمرو عثمانَ بنِ الحاجب (ت:٦٤٦هـ)، تحقيق: د. موسى بناي العليلي، نشر وزارة الأوقاف والشئون الدينية، إحياء التراث الإسلامي، مطبعة العاني، بغداد، العراق (د: ت)، ٤٢٣/١، وينظر: الضرورة الشعرية في النحو العربي ص١٣٢-١٣٥ .

(٦) ينظر: تمهيد القواعد ٤٤١٤/٩، والخزانة ٣٣/١، ولغة الشعر دراسة في الضرورة الشعرية، تأليف: د. محمد حماسة عبد اللطيف، الطبعة الأولى، دار الشروق، بيروت، والقاهرة ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ص٨٩-٩٠ .

(٧) ينظر: المقاصد الشافية ٤٨٩/١ .

(٨) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٢٧/١، وشرح التسهيل ٢٠١/١-٢٠٢ و٣٦٧ و٣٩٨/٣-٣٩٩، وتمهيد القواعد ٤٤١٤/٩، والهمع ٢٣٥/٣، والخزانة ٣٣/١ .

(٩) ينظر: المقاصد الشافية ٤٨٩/١-٤٩٠ .

أنَّ ((هذا المذهبَ من المذاهبِ الواهيةِ التي يجبُ أنْ لا يُلتفَتَ إليها... ولم أرَ أحدًا مِنْ شيوخِنَا الحُذَّاق مِمَّنْ سَمِعْتُ كلامَهُ في المسألة يرتضي ما ارتضاهُ ابنُ مالكٍ ولا يُسَلِّمُهُ))[1]، وذَكَرَ أيضًا أنَّ الضرورة عند النحويين ليس معناها أنَّهُ لا يُمكنُ في الموضعِ غيرُ ما ذُكِرَ، أو لا مندوحة عن النطق بهذا اللفظِ وإلا كان لا تُوجدُ ضرورةٌ؛ إذ ما مِنْ ضرورةٍ إلاَّ ويُمكنُ إزالتُها بأنْ يُعَوَّضَ من لفظها غيرُهُ من الألفاظِ الصحيحةِ الجاريةِ على القياسِ المُستمرِّ، ولا يُنكِرُ هذا إلاَّ جاحدٌ لضرورةِ العقلِ[2]، يقول الشاطبيُّ:

((ليس معنى الضرورةِ أنَّهُ يُضطَرُّ الشاعرُ حتى لا يُمكنُهُ أنْ يُعَوِّضَ منه غيرَهُ مما لا ضرورةَ فيه، وإلاَّ فما مِنْ ضرورةٍ إلاَّ ويُمكنُ أنْ يُعَوَّضَ منها لفظٌ آخَرُ لا ضرورةَ فيه، لكن كان يكون فيه تضييقٌ كثيرٌ، وقد اعتمد الناظمُ في عربيتِهِ على ذلك التوهم، وبيَّنْتُ بُطلانَهُ في (الأصول)[3]، ومَرَّ مِنْ ذلك طَرَفٌ في هذا الشرح[4]))[5].

ويرَى الشاطبيُّ أنَّ مفهومَ ابنِ مالكٍ لمعنى الضرورةِ يُؤدِّي إلى أنْ لا ضرورةَ في شعرٍ عربيٍّ، وذلك خلافُ الإجماعِ والبديهة، وإنَّما معنى الضرورةِ أنَّ الشاعرَ قد لا يَخْطُرُ ببالِهِ إلاَّ لفظةَ ما تضمَّنَهُ النطقُ به في ذلك الموضعِ إلى زيادةٍ أو نقصٍ أو غيرِ ذلك، بحيث قد يَتَنَبَّهُ غيرُهُ إلى أنْ يحتالَ في شيءٍ يُزيلُ تلك الضرورةَ[6].

---

(١) المقاصد الشافية ٤٩٩/١ بتصرف يسير .

(٢) ينظر: السابق ٤٩٣/١-٤٩٤، والهمع ٢٣٥/٣ .

(٣) هو كتابٌ للشاطبيِّ مفقودٌ في أصول النحو، يُسَمِّيه الشاطبيُّ بـ(الأصول العربية)، وأحالَ إليه أيضًا في غير موضعٍ من كتابه (المقاصد الشافية)، فكان أحيانًا يُعَبِّرُ عنه بـ(أصول العربية)، وكثيرًا ما يُعَبِّرُ عنه بـ(الأصول) . ينظر أيضًا من (المقاصد الشافية) على سبيل المثال لا الحصر: ١٣١/١ و٣٤٦ و٤٩٩ و٦٨/٢ و١٦٢ و٤٩٤/٤ و٧٢/٥ و١١٥ و٢٩٤ و٣١٠ و٥٢٦ و٤٢٨/٦ و٤٢٨/٧ و٩٦/٨ و١٢٠/٩ و١٩٤ .

(٤) يقصد شرحه الألفيةَ في كتابه: المقاصد الشافية ٤٨٩/١-٤٩٩، وينظر: الضرائر وما يسوغ للشاعر دون النثر، للآلوسي ص٦-٨، والضرورة الشعرية في النحو العربي ص١٣٩-١٤٠ .

(٥) المقاصد الشافية ٩٦/٨، وينظر: تمهيد القواعد ٤٤١٤/٩ .

(٦) ينظر: المقاصد الشافية ٤٩٤/١-٤٩٥ .

النتائج

بعد ما تقدم عرضه من الحديث عن استدلال الإمام الشاطبي بالأصل الأول من أصول الاحتجاج النحوي وهو السماع يجدر بي تسجيلُ أهم النتائج التي توصل إليها البحث، وهي على النحو الآتي:

١- أثبتَ البحثُ أنَّ الإمامَ الشاطبيَّ كان في موقفه من أحد الآراء أو المذاهب النحوية إنما يصدر عن الدليل الواضح الذي يَرُدُّ ويَدْفَعُ به حجةَ الخَصْمِ، فلقد استخدم أصل الأصول من الأدلة النحوية المعتبرة التي تُثْبِتُ صحةَ المذهبِ الذي يختاره أو بُطلانَهُ، **وهو السماع عن العرب** نثرًا ونظمًا، هذا السماع الذي كان مُعَظِّمًا له ومقدِّمًا له على غيره من الأصول النحوية في الاحتجاج، ومِنْ ثَمَّ كان اعتمادُهُ عليه أكثرَ، محاولةً منه للسير على الطريق الذي سَنَّتْهُ العربُ في كلامها .

٢- كشف البحثُ عن أنَّ الشاطبيَّ يُنْزِلُ السماعَ في الاحتجاج منزلةً عظيمةً؛ إذ كان يرى أنَّهُ هو أصلُ الأصول، وأنَّ الاعتمادَ عليه هو الأصلُ، ولا يَصِحُّ أنْ يُبْنَى إلاَّ عليه، وأنَّ النحاةَ لا يخترعون الكلامَ من عندِ أنفسهم على غيرِ سماعٍ مِنَ العربِ؛ لأنَّهم عن السماعِ يُخبرونَ لا عن آرائهم، فإذَا عُدِمَ السماعُ انْهَدَّ رُكْنُ القياس .

٣- كشفت الدراسةُ عن أنَّ الشاطبيَّ كان يؤمنُ بأنَّ القياسَ تابعٌ للسماعِ من العربِ، وأنَّ السماعَ هو الحاكمُ على ذلك القياسِ، وليس السماعُ تابعًا له، فلا يكونُ القياسُ حاكمًا على السماعِ؛ لأنَّ القياسَ إنَّمَا يكون على ما سُمِعَ لا على ما لم يُسمع، فالسماعَ هو الأصلُ للقياس، والعلةُ إذا وُجِدَتْ، وَوَجْهُ القياسِ إذا ظَهَرَ لا يُعْتَبَرُ إلاَّ مع شياعِ السماع، أو كونه في قوة الشائع؛ لعدمِ المُعارِض .

٤- أثبتَ البحثُ أنَّ الشاطبيَّ كان يَرَى أنَّهُ لا ينبغي أنْ يُعمَلَ القياسُ جُزافًا، بل يُنظرُ في كلامِ العربِ بالاستقراءِ الصحيحِ والتَّتَبُّعِ الحَسَنِ، فما وُجِدَ مشهورًا عندهم لا يُتَحَاشَى من استعمالِهِ في النثرِ والنظمِ ساغَ القياسُ عليه، كان له مُعارِضٌ أو لا، لكن إنْ كان المُعارِضُ نادرًا اطُّرِحَ ذلك المعارضُ، وأُعْمِلَ القياسُ فيما اشتهر، وإنْ كانَ مشتهرًا مثلَهُ أُعْمِلاَ معًا .

٥- أظهر البحثُ أنَّ الشاطبيَّ كان يعتمدُ في استدلالاته للمذهب الذي يُرجِّحُهُ وفي بناء قوانين النحو وقواعدِهِ وأصولهِ اعتمادًا كبيرًا على القرآن الكريم وقراءاته، فالقرآن الكريم عندهُ هو الكلامُ الفصيحُ الذي لا أفصحَ منه، والجامعُ لوجوه الإشارةِ، وهو تبيانٌ لكُلِّ شَيءٍ؛ لذا فهو يهتمُّ بما قُرِئَ ويجعله فصيحًا، ولا يُجيزُ الطعنَ في القراءات القرآنية وقُرَّائها؛ لأنَّ القُرَّاءَ عنده جميعًا عُدُولٌ، يَعْتَبِرُون الروايةَ، وينبذونَ الرأيَ، ويتَّبِعُونَ السَّنَدَ في القراءة؛ لأنَّها سُنَّةٌ مُتَّبَعةٌ، هذا مع كونه لا يُفَرِّقُ بين قراءةٍ متواترةٍ وأخرى شاذةٍ، فهو يستدل بالقراءات سبعيةً كانت أو غيرَ سبعيةٍ؛ إذ هما متساويتان لديه في الاستشهاد .

٦- انتظمَ الإمام الشاطبيُّ في سلكِ النحاةِ الذين وقَفُوا موقفًا وسَطًا بين المانعين مطلقًا والمُجَوِّزين، حيث أثبتَ البحثُ أنَّهُ يُجيزُ الاحتجاجَ من الحديث بما عُرِفَ عنه اعتناءُ ناقِلِهِ بلفظِهِ لغرضٍ ومقصودٍ خاصٍّ بها، كالأحاديثِ التي قُصِدَ بنَقْلِهَا البيانُ والاستدلالُ على فصاحتِه (ﷺ)، فإذا عُلِمَ في الحديثِ نَقْلُهُ بلفظِهِ وعُرِفَ ذلكَ بالنَّصِّ أو القرينة التي تدلُّ على الاعتناءِ باللفظِ صار ذلك المنقولُ أولَى ما يَحتجُّ به

النحويون واللغويون، ويَبْنُونَ عليه علومَهم، فهو يَرَى أنَّ كُلَّ ما استُدِلَّ عليه من الأحاديث بقرينةٍ تَرْفَعُ عنه وقوعَ الاحتمالِ في نَقْلِهِ بالمعنى جاز الاستدلالُ به في أمورِ العربية .

٧- كشفَ البحثُ عن أنَّ الشاطبيَّ كان يَرَى أنَّ الشعرَ لا يكون وَحْدَهُ مأخَذَ قياسٍ في أمور العربيةِ؛ لأنَّ النظمَ محلُّ الخروجِ عن الأصل، ومحلُّ ارتكابِ الضروراتِ، واختصاصُ الظاهرة اللغوية بالشعر مع كثرة استعمالها دليلٌ عندهُ على أنَّها من ضرائرِهِ؛ وعليه فلا تَثْبُتُ بالنظمِ لغةٌ، وأنَّهُ لا يكون الشعرُ صالحًا للاستشهادِ به على قياسِ الكلامِ إلاَّ إذا أُضيفَ إليه نثرٌ شَهِيرٌ، أو وافَقَ لغةً فصيحةً مستعملةً، أو إذ عُدِمَ المُعارِضُ له وإنْ كان نادرًا .

٨- أثبتَ البحثُ أنَّ الشاطبيَّ لا يُجيزُ رَدَّ الرواياتِ الشعرية في الشواهد النحوية بروايةِ العدل؛ لأنَّهُ يَرَى - بناءً على القاعدةِ الأصوليةِ - أنَّ روايةً لا تَقْدَحُ في روايةٍ أخرى في الأحكام العربيةِ إذا جاء الاختلافُ من جهةِ العربِ، وفي هذا دليلٌ على حرصِ الشاطبيِّ على السماعِ، واحترامِهِ للروايات المختلفة المنقولة عن العدول والثقات الأثبات .

٩- كشفت الدراسةُ عن أنَّ الشاطبيَّ موافقٌ للجمهور في مفهوم الضرورةِ الشعريةِ، وأنَّهُ لا يقول بالإلجاء، مخالفًا بذلك الناظمَ ابنَ مالك، فاحتجَّ عليه رَادًّا مذهبَهُ فيها .

وبعدُ..،

فأحسبُ أنَّ مِنْ شأنِ هذهِ الدراسةِ أنْ تضيفَ لكتابِ **(المقاصد الشافية)** قيمةً جديدةً؛ ذلك لأنها تُعْنَى بإبراز جانبٍ مُهمٍّ مِنْ جوانبِ الفِكرِ النحويِّ في هذا السِّفْرِ القَيِّمِ لأحد عباقرة النحو العربيِّ الأصوليين المجتهدين، والذي يُمَثِّلُ حلقةً مُهمَّةً في سلسلةِ نُحاة الأندلس، وآمَلُ أنْ يُستفادَ منها أيضًا في حقلِ البحوث النحوية والدراسات اللغوية التي تدور حول هذا الكتاب وصاحبه .

ثبت المصادر والمراجع

* القرآن الكريم .

الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القواعد النحوية، مكاتبة بين بدر الدين الدماميني (ت:٨٢٧هـ) وسراج الدين البُلقيني (ت:٨٠٥هـ)، تحقيق: د. رياض بن حسن الخوام، الطبعة الأولى، نشر عالم الكتب، بيروت، لبنان ١٤١٨هـ/١٩٩٨م .

أصول التفكير النحوي، تأليف: د. علي أبو المكارم، الطبعة الأولى، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٠٦م .

أصول النحو العربي، تأليف: د. محمد خير الحلواني، الطبعة الثانية، الناشر الأطلسي، مطبعة إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، الرباط، المغرب ١٩٨٣م .

أصول النحو العربي، تأليف: د. محمود أحمد نحلة، الطبعة الأولى، دار العلوم العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .

الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو، فقه اللغة، البلاغة، تأليف: د. تمام حسان، نشر عالم الكتب، القاهرة ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م .

الأصول في النحو، لأبي بكر بن السراج (ت:٣١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ١٤١٧هـ/١٩٩٦م .

إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه الحسين (ت:٣٧٠هـ)، نشر دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان ١٩٨٥م .

الإغراب في جدل الإعراب، ولُمَع الأدلة، رسالتان لأبي البركات كمال الدين الأنباري (ت:٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية ١٣٧٧هـ/١٩٥٧م .

الاقتراح في علم أصول النحو، لجلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، للإمام أبي البركات كمال الدين الأنباري (ت:٥٧٧هـ)، ومعه كتاب: الانتصاف من الإنصاف، تأليف: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، لبنان ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .

الإيضاح في شرح المفصل، لأبي عمرو عثمانَ بنِ الحاجب (ت:٦٤٦هـ)، تحقيق: د. موسى بناي العليلي، نشر وزارة الأوقاف والشئون الدينية، إحياء التراث الإسلامي، مطبعة العاني، بغداد، العراق (د: ت).

البحث اللغوي عند العرب مع دراسةٍ لقضية التأثير والتأثر، تأليف: د. أحمد مختار عمر، الطبعة السادسة، عالم الكتب، القاهرة ١٩٨٨م .

البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (ت:٧٤٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ود. زكريا عبد المجيد النوتي، ود. أحمد النجولي الجمل، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤١٣هـ/١٩٩٣م .

البرهان في علوم القرآن، تأليف: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت:٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م .

البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات كمال الدين الأنباري (ت:٥٧٧هـ)، تحقيق: د. طه عبد الحميد طه، مراجعة: أ. مصطفى السقا، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

تذكرة النحاة، لأبي حيان الغرناطي الأندلسي (ت:٧٤٥هـ)، تحقيق: د. عفيف عبد الرحمن، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .
تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لجمال الدين بن مالك (ت:٦٧٢هـ)، تحقيق وتقديم: محمد كامل بركات، نشر دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م .
تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لبدر الدين محمد بن أبي بكر بن عُمَرَ الدماميني (ت:٨٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، الطبعة الأولى، القاهرة ١٤٠٣/١٩٨٣م .
الحديث النبوي في النحو العربي، تأليف: د. محمود فجال، الطبعة الثانية، نشر أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية ١٤١٧هـ/١٩٩٧م .
خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي (ت:١٠٩٣هـ)، تحقيق: أ. عبد السلام محمد هارون، الطبعة الرابعة، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤١٨هـ/١٩٩٧م .
خصائص مذهب الأندلس النحوي خلال القرن السابع الهجري، لعبد القادر رحيم الهيتي، الطبعة الثانية، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا ١٩٩٣م .
الخصائص، لأبي الفتح بن جني (ت:٣٩٢هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي النجار، الطبعة الرابعة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٩٩م .
دراسات في العربية وتاريخها، تأليف: الشيخ محمد الخضر حسين، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، مكتبة دار الفتح، دمشق، سوريا ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م .
ديوان أبي طالب بن عبد المطلب، جمع وشرح: د. محمد ألتونجي، الطبعة الأولى، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .
ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس، تحقيق: د. محمد حسين، نشر مكتبة الآداب بالجماميز، المطبعة النموذجية، القاهرة، (د: ت) .
ديوان الراعي النُمَيْرِي (ت:٩٠هـ)، جمع وتحقيق: راينهَرت فايبِرَت، نشر المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، لبنان ١٤٠١هـ/١٩٨٠م .
ديوان ذي الرمة في بشرح أبي نصر بن حاتم الباهلي، تحقيق: د. عبد القدوس أبوصالح، الطبعة الثانية، مؤسسة الإيمان، بيروت، لبنان ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م .
ديوان زهير بن أبي سُلمى، شرح وتقديم: أ. علي حسن فاعور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م .
ديوان شعر مسكين الدارمي (ت:٨٩هـ)، تحقيق: كارين صادر، الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت، لبنان ٢٠٠٠م .
ديوان لبيد بن ربيعة بشرح أبي الحسن الطوسي، تحقيق: د. إحسان عباس، نشر وزارة الإرشاد والأنباء بالكويت ١٩٦٢م .
شرح أشعار الهذليين، لأبي سعيد الحسن بن الحسين السُكَّري، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، ومراجعة: محمود محمد شاكر، مكتبة دار العروبة، القاهرة ١٣٨٤هـ/١٩٦٥م .
شرح التسهيل المسمى تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لمحب الدين محمد بن يوسف بن أحمد المعروف بناظر الجيش (ت:٧٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: د. على محمد فاخر، ود. جابر محمد البراجة، ود. إبراهيم جمعة العجمي، ود. جابر السيد مبارك، ود. علي السنوسي محمد، ود. محمد راغب نزال، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
شرح الكافية الشافية، لجمال الدين بن مالك الأندلسي (ت:٦٧٢هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م .